African Journal of Advanced Studies in Humanities and Social Sciences (AJASHSS)
المجلة الإفريقية للدراسات المتقدمة في العلوم الإنسانية والاجتماعية
Online-ISSN: 2957-5907
Volume 5, Issue 2, 2026
Page No: 438-460
Website: https://aaasjournals.com/index.php/ajashss/index
Arab Impact factor 2025: 0.83 **SJIFactor 2024: 6.856** **ISI 2025: 1.191**

Climate Change and Its Impact on the Redelimitation of Maritime Boundaries in Public International Law

Nuwara Miftah Masoud Al-Ourani *
Department of International Law, Faculty of Law, University of Al-Jufra, Libya

التغير المناخي وأثره على إعادة ترسيم الحدود البحرية في القانون الدولي العام

أ، نوارة مفتاح مسعود العوراني *
قسم القانون الدولي ، كلية القانون، جامعة الجفرة، ليبيا

*Corresponding author: nowarameftha@gmail.com

Received: February 27, 2026	Accepted: May 14, 2026	Published: May 25, 2026

Abstract
This research paper discusses the legal dilemmas arising from the phenomenon of sea-level rise and its impact on the stability of maritime boundaries for coastal and island states under the rules of contemporary international law. The core problem lies in the fact that the United Nations Convention on the Law of the Sea (UNCLOS 1982) adopted "baselines" as a dynamic geographical criterion that follows the receding waterline. This threatens climate-vulnerable states with the loss of vast areas of their Exclusive Economic Zones (EEZ) and sovereign control in the event of land submergence or coastline recession.

Keywords: Climate Change, Baselines, Maritime Boundaries, Law of the Sea, Tuvalu, Digital Sovereignty.

الملخص
تناقش هذه الورقة البحثية الإشكالية القانونية الناتجة عن ظاهرة ارتفاع منسوب مياه البحار والمحيطات، ومدى تأثيرها على استقرار الحدود البحرية للدول الساحلية والجزرية في ظل قواعد القانون الدولي المعاصر. تكمن المشكلة الرئيسية في أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (1982) اعتمدت خطوط الأساس كمعيار جغرافي متحرك يتبع انحسار الماء، مما يهدد الدول المتضررة مناخياً بفقدان مساحات شاسعة من مناطقها الاقتصادية الخالصة وسيطرتها السيادية في حالة غمر أراضيها أو تراجع سواحلها.

الكلمات المفتاحية: التغير المناخي، خطوط الأساس، الحدود البحرية، قانون البحار، توفالو، السيادة الرقمية.

المقدمة

من أبرز المسائل التي أولتها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار اهتماماً بالغاً، عملية ترسيم الحدود البحرية لتحديد النطاقات البحرية، التي تفصل بين اليابس والمياه الداخلية لكل دولة، ويتم تحديد هذه الحدود عبر خط وهمي يُعرف خط الأساس البحري؛ وهو النقطة التي يبدأ منها قياس عرض البحر الإقليمي الذي يُشكل جزءاً لا يتجزأ من إقليم الدولة ويخضع لسيادتها الكاملة، وعن طريقه يتم رسم وتحديد نطاق المناطق البحرية الأخرى التابعة للدولة.

عملية ترسيم الحدود البحرية كواحدة من أعقد موضوعات القانون الدولي، وهي المصدر الرئيس لأغلب النزاعات التي تُعرض على القضاء والتحكيم الدوليين، لأن تأثير هذه النزاعات لا يقتصر على الحدود بين الدولتين المتجاورتين أو المتواجهتين فحسب، بل يمتد ليشمل مصالح المجتمع الدولي ككل، لأن الحدود البحرية تتسم بالتعقيد وعدم الوضوح المادي، وعلى خلاف الحدود البرية التي غالباً ما تستند إلى معالم جغرافية واضحة تقلل من فرص النزاع.

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

أهمية الموضوع:
تتمثل الأهمية ان موضوع البحث أصبح قضية ملحة تزايدت في القانون الدولي المعاصر في ظل التحديات البيئية العالمية مثل ارتفاع منسوب البحار وتأكل السواحل، أصبحت الحاجة إلى إعادة النظر في التقسمات البحرية أمراً ضروريا.

هدف البحث:
يهدف البحث إلى توضيح العلاقة بين التغير المناخي وترسيم الحدود البحرية، ودراسة أثر هذه التغيرات على القانون الدولي العام.

إشكالية البحث:
تتمثل اشكليه البحث في الإجابة عن التساؤل البحثي الاتي:
كيف يؤثر التغير المناخي وخاصة ارتفاع منسوب البحار، على استقرار الحدود البحرية التي تم تحديدها وفقاً للاتفاقيات الدولية؟ وكيف يمكن للقانون الدولي إن يتعامل مع هذه الظاهرة الجديدة؟

منهج البحث:
استخدمنا المنهج التحليلي من خلال تحليل النصوص القانونية الدولية المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية، (اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار)، والمنهج التطبيقي عبر اختيار حالة تطبيقية للدراسة، بهدف الربط بين الجانب النظري والجانب التطبيقي.

تقسمات الدراسة:
المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني للحدود البحرية في القانون الدولي العام
المطلب الأول: مفهوم الحدود البحرية
الفرع الأول: تعريف الحدود البحرية
الفرع الثاني: التمييز بين الحدود البحرية والحدود البرية
الفرع الثاني: مفهوم خط الأساس، وكيف يتم تحديده في القانون الدولي للبحار
المطلب الثاني: الإطار القانوني -القواعد القانونية لترسيم الحدود
الفرع الأول: النطاقات البحرية والمسافات القانونية
الفرع الثاني: المعايير القانونية للترسيم الحدود في اتفاقية 1982
الفرع الثالث: آليات فض المنازعات البحرية
المبحث الثاني: التغير المناخي وأثره على إعادة ترسيم الحدود البحرية
المطلب الأول: التغيرات البيئة وأثارها الجيوفيزيائية على الساحل
الفرع الأول: الإطار المفاهيمي للتغير المناخي
الفرع الثاني: العوامل الجيوفيزيائية المؤثرة على تشكيل السواحل
المطلب الثاني: التكيف القانوني لأثر المناخ على استقرار الحدود البحرية
الفرع الأول: الطبيعة القانونية لخطوط الأساس في ظل التغير المناخي
الفرع الثاني: إعادة ترسيم الحدود البحرية في ظل التغيرات المناخية
المطلب الثالث: الجانب التطبيقي- دراسة حالة دولة توفالو وتأثير التغير المناخي عليها
الفرع الأول: الخصائص الجغرافية والتهديدات المناخية لدولة توفالو
الفرع الثاني: الاستراتيجية القانونية لدولة توفالو لمواجهة المخاطر الوجودية للتغير المناخي.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني للحدود البحرية في القانون الدولي العام

سنخصص هذا المبحث لتسليط الضوء على تعريف الحدود البحرية والقواعد القانونية المنظمة لترسيم الحدود في مطلبين:

المطلب الأول :مفهوم الحدود البحرية.

المطلب الثاني :القواعد القانونية المنظمة لترسيم الحدود البحرية.

المطلب الأول :مفهوم الحدود البحرية

وسنتناول في هذا المبحث تعريف الحدود البحرية، والتمييز بينها وبين الحدود البرية، مع بيان ماهية خط الأساس وأهميته القانونية في تحديد المناطق البحرية، وذلك من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول: تعريف الحدود في اللغة والاطلاح في القانون الدولي العام

أولاً: تعريف كلمة الحدود في اللغة: تعني الفاصل بين شئين، حتى لا يختلط أحدهما بالأخر، أو لا يتعدى أحدهما على الاخر، كما أن "حد" الشيء: يعنى: منتهاه، وجمع الحد: حدود[1].

وقد فرق علماء اللغة العربية بين الحد بمفهومه السابق، وبين كلمة تُخم وجمعها تخوم: حيثُ ورد في لسان العرب لابن منظور أن كلمة تخم في اللغة تعني: الفصل بين الارضيين من الحدود والمعالم، والتخوم هي الحدود، وهي منتهى أرض كذا، وكذا، أي تحدها.

ورغم الخلط الواضح في قواميس اللغة العربية بين تعريف كل من الحدود والتخوم، إلا أن " كرستوف" بحث في أصول اللغة عن معني الكلمتين، وقال إن الفارق بين كلمة تخوم مشتقة من المفهوم إلى الامام، بينما كلمة حدود مشتقة من الأطراف، أي أطراف الإقليم، وهي عكس التخوم، وتعني الحدود الاتجاه إلى الداخل بالنسبة إلى الدولة[2].

ثانياَ: تعريف الحدود البحرية في اصطلاح القانون الدولي العام: هي الحدود التي تحدد نطاق الولاية البحرية للدول الساحلية ، بدءاَ من خط الأساس الذي يبدا منه قياس كل من البحر الإقليمي للدولة ، والحافة القارية والمنطقة الاقتصادية الخالصة، وهي تمثل النطاق المكاني الذي تمارس فيه الدولة حقوقها السيادية في استغلال الموارد وحماية الأمن القومي[3] .

أما اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 لم تضع تعريفاً حرفياً جامعاً للحدود البحرية، إلا أنها حددت طبيعتها من خلال بيان النطاقات المكانية (البحر الإقليمي، المنطقة المتاخمة، المنطقة الاقتصادية الخالصة، والجرف القاري).

الفرع الثاني: التمييز بين الحدود البحرية والحدود البرية

تختلف الحدود البحرية عن نظيرتها البرية في عدة جوانب جوهرية، وهذه الاختلافات هي المحرك الأساسي لنشوب أغلب النزاعات القانونية والسياسية بين الدول، فبينما تُعرف الحدود البرية بأنها الخطوط الفاصلة بين سيادة الدول على اليابسة، النطاق البري، فإن الحدود البحرية هي التي تحدد نطاق ممارسة الدولة لسيادتها وحقوقها في الوسط المائي.

ويمكن إبراز أهم الفوارق التي تميز بينهما في النقاط الآتية:

1-الحدود البرية غالباً معالمها جغرافية ثابتة وواضحة ومرئية ،كالجبال والأنهار، أو علامات اصطناعية، بينما الحدود البحرية هي خطوط وهمية تقع في وسط مائي متحرك تفتقر فيه المعالم المادية الثابتة[4] .

2-في الحدود البرية، تمارس الدولة سيادة مطلقة ونهائية بمجرد اجتياز الخط الحدودي، أما في الحدود البحرية، فإن السيادة تكون متدرجة؛ فهي كاملة في البحر الإقليمي، وتتحول إلى حقوق سيادية، محدودة لأغراض اقتصادية في المناطق التي تليه (كالمنطقة الاقتصادية الخالصة) [5].

---

[1] لسان العرب لابن منظور.

[2] منتصر سعيد حمودة –الحدود الدولية- دار الفكر الجامعي- الإسكندرية-2013 –ص17.

[3] نفس المرجع-ص25.

[4] على ضوى- القانون الدولي العام-الجزء الأول المصادر والأشخاص-دار الكتب الوطنية- بنغازي- الطبعة 201-ص243.

[5] نفس المرجع- نفس الصفحة.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

3-تتسم الحدود البرية بالجمود والاستقرار التاريخي، بينما تتصف الحدود البحرية بنوع من المرونة، حيث قد تتأثر قياساتها ،التي تنطلق من خط الأساس، بالتغيرات الطبيعية التي تطرأ على السواحل، مثل ظاهرتي المد والجزر أو تآكل الشواطئ[6] .

4-النزاع البري غالباً ما يكون ثنائياً بين دولتين متجاورتين، أما الحدود البحرية فتمس مصالح دولية أوسع، تتعلق بحرية الملاحة العالمية واستغلال الثروات الطبيعية في القاع وما تحته.

5- الحدود البرية صعبة الاختراق، اما الحدود البحرية سهلة الاختراق، وفقاً للقانون الدولي العام فان حق المرور البرئ متاح لكل الدول في المياه الإقليمية ، وهو غير معمول به في الحدود البرية ، حيثُ لا تعبر دول العالم حدود الدول الأخرى البرية إلا برضائها ، وبعد الحصول على التراخيص والتأشيرات الازمة التي تضعها السلطة الوطنية المختصة لهذه الدولة[7].

6-تستمد الحدود البحرية مشروعيتها وضوابطها من اتفاقيات الأمم المتحدة لقانون البحار، ولا سيما اتفاقيات جنيف لعام 1958 واتفاقية عام 1982 (اتفاقية جامايكا)، التي وضعت المعايير التقنية والقانونية الدقيقة لترسيم المناطق البحرية، أما تعيين الحدود البرية، فإنه يستند إلى منظومة متكاملة من العوامل التاريخية، والجغرافية، والسياسية، والاتفاقيات الثنائية؛ حيث تتضافر هذه العوامل وتترابط بصفة مكملة لبعضها البعض لتشكل في النهاية الخط الحدودي الفاصل بين سيادتين بريتين، وهو ما يجعل قواعد تعيينها تختلف في طبيعتها ومصادرها عن القواعد المنظمة للنطاقات البحرية[8].

الفرع الثالث: ماهية خط الأساس البحري وأهميته

يُعد خط الأساس النقطة المرجعية الأساسية التي تُستخدم كمعيار لتحديد حدود البحر الإقليمي والمناطق البحرية الأخرى للدولة الساحلية.، كما يضطلع هذا الخط بدورٍ محوري في رسم ملامح حقوق الدول وواجباتها، وتحديد النطاق المكاني لسيادتها وولايتها على مناطقها البحرية المختلفة.

سنعرض في هذا الفرع تعريف خط الأساس وأنواعه أولاً، ثم ننتقل لبيان أهميته القانونية في ضوء قواعد القانون الدولي ثانياً.

أولاً: تعريف خط الأساس وأنواعه

1-تعريف خط الأساس: أنه الخط الذي يبدأ منه قياس البحر الإقليمي نحو البحر العالي، أو هو الخط الذي يفصل البحر الإقليمي عن اليابسة أو عن المياه الداخلية[9]، كما عرف بأنه خط وهمي يحتسب من آخر تنحسرعنها المياه وقت الجزر بالنسبة للشواطئ الطبيعية، ليفصل بين ما يعد مياه داخلية وما يعد بحرا إقليميا، ليشكل بذلك نقطة مزدوجة، فمنها يبتدئ البحر الإقليمي، وفيها تنتهي المياه الداخلية[10]، وعرف كذلك بأنه الخط الوهمي المستقيم الموازي للساحل والذي للساحل والذي يتعبه في مختلف تعاريجه والتواءاته الطبيعة[11]، وعرف بأنه خط المياه المنخفض خط انحسار الجزر على طول الساحل، كما هو مسجل في المخططات البحرية واسعة النطاق ، المعترف بها رسيماً من قبل الدولة الساحلية[12].

اتفاقية الأمم المتحدة للبحار 1982 تعتمد على خط الأساس لقياس المجالات البحرية الخاضعة لسيادة الدولة والتي تمارس عليها حقوقها السيادية وفق لأحكام القانون الدولي العام وهي المياه الداخلية، والبحر الإقليمي، والمنطقة الاقتصادية الخالصة، والجرف القاري .

2-**أنواع خطوط الأساس**: حددت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982طريقتين أساسيتين لرسم هذا الخط تبعاً للطبيعة الجغرافية لساحل الدولة وهما:

---

[6] حسين على خومان البرقعاوي،جورج عوموني-النظام القانوني لتحديد خطوط الأساس البحرية قي ظل القانون الدولي العام- مجلة العلوم الإنسانية والطبيعة-لبنان-المجلد 6-العدد3-2025/-ص381.

[7] منتصر سعيد حمودة –المرجع السابق-ص25.

[8] نفس المرجع –نفس الصفحة

[9] محمد صالح لوجلي الزوي- التنظيم القانوني للمياه الداخلية، دراسة تحلية في ضوء القانون الدولي للبحار-دار الفكر الجامعي-الإسكندرية 2013 -ص91.

[10]حسين على خومان البرقعاوي،جورج عوموني-المرجع السابق-ص379.

[11] محمد عبد الرحمن الدسوقي-النظام القانوني للجزر في القانون الدولي للبحار- دار النهضة العربية-بدون طبعة –القاهرة-2001-ص135.

[12] على خليل إسماعيل الحديثي- القانون الدولي الحديث للبحار-القاهرة-2020-ص79.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

أ-**خط الأساس العادي**: هو الخط الذي يبدا منه قياس البحر الإقليمي، حيثُ قررت المادة الثالثة من اتفاقية الأمم المتحدة 1985 أن خط الأساس الذي يبدا منه قياس البحر الإقليمي وهو اخر نقطة على الشاطئ تنحصر عنها المياه وقت الجزر ، وذلك كما هو مبين على الخرائط ذات المقياس الكبير التي تعترف بها رسمياً الدولة الساحلية، وهذا ما أكدته أيضا المادة الخامسة من اتفاقية 1982 لقانون البحار، حيثُ نصت على أنه باستثناء الحلات التي تنص فيها الاتفاقية على غير ذلك خط الأساس العادي لقياس عرض البحر الإقليمي هو حد أدني الجزز على امتداد الساحل كما هو مبين على الخرائط ذات المقياس الكبير المعترف بها رسمياً من قبل الدول الساحلية [13].

ويُستخدم هذا النظام عادةً في السواحل المستقيمة والمنتظمة التي لا تحتوي على تعرجات حادة، ويتم الاعتماد على الخرائط البحرية الرسمية في رسمه[14].

ب- **خطوط الأساس المستقيمة**: يتم تحديد خط الأساس عن طريق رسم خطوط مستقيمة تصل بين رؤوس التعرجات التي في الشاطئ أو بين الحواف الخارجية للجزر الممتدة على الشاطئ، بشرط ألا تنجرف هذه الخطوط عن الاتجاه العام للشاطئ[15]، ويتم اللجوء اليها في حالة وجود تعرجات عميقة بساحل الدول الساحلية أو الأخيلية، أو في الحالات التي لا يمكن تطبيق خط الأساسي بسبب الطبيعة الجغرافية للساحل.

وقد اعتمدت اتفاقية جنيف بشأن البحر الإقليمي هذه الطريقة، إذ أكدت في المادة الرابعة منها على ان طريقة الخطوط المستقيمة التي تصل بين نقاط محدودة يمكن أن تطبق لرسم خط الأساس الذي يقاس منه اتساع البحر على الأقل، وذلك في المناطق التي يكون فيها خط الساحل عميق التضاريس أو فيه فجوات أو كانت سلسلة من الجزز على طول الساحل وعلى مقربة منه .

كما اشترطت المادة نفسها بأن رسم هذه الخطوط يجب ألا يبعد بقدر كبير عن الاتجاه العام للساحل، والمساحات البحرية الواقعة ضمن هذه الخطوط، يجب أن تكون متصلة بصورة كافية بالإقليم الأرضي، لتكون خاضعة لنظام المياه الداخلية[16].

ثانياُ: الأهمية القانونية لخط الأساس:

تتجلى الأهمية القانونية لخط الأساس في كونه المعيار المرجعي والوحيد الذي تقاس ابتداء منه كافة المناطق البحرية للدولة، وذلك على النحو الاتي[17]:

1-تحديد نطاق السيادة البحرية: يُعد خط الأساس نقطة الانطلاق لقياس البحر الإقليمي، الذي يمتد عادة حتى 12 ميلا بحريا، حيثُ تمارس الدولة سيادتها الكاملة على هذه المنطقة، بما يشمل الثروات السمكية والمواد الطبيعة، وصولا إلى الفضاء الجوي فوقها وقاع البحر وما تحته.

2-تعيين الولاية الاقتصادية وحقوق الجرف القاري: يُستخدم خط الأساس لتحديد حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة تمتد إلى 200 ميل بحري، والجرف القاري، ومن خلاله، تثبت حقوق الدولة الحصرية في استكشاف واستغلال الموارد الطبيعية (نفط، غاز، معادن) في عمود المياه وقاع البحر، وحمايتها من الاستغلال غير المشروع من قبل الدول الأخرى.

3- تنظيم الملاحة الدولية وحق المرور :يحدد خط الأساس التزام الدولة تجاه المجتمع الدولي، خاصة فيما يتعلق بتطبيق حق المرور البريء للسفن الأجنبية (التجارية والعسكرية) عبر البحر الإقليمي، ويوضح القيود القانونية التي تفرضها الدولة الساحلية لضمان أمنها البحري وسلامة الملاحة، لا سيما في المناطق الاستراتيجية.

4-المرجعية القانونية لحسم النزاعات الدولية :يمثل خط الأساس الركيزة الأساسية التي تعتمد عليها المحاكم وهيئات التحكيم الدولية مثل محكمة العدل الدولية أو المحكمة الدولية لقانون البحار،عند الفصل في تداخل الحدود البحرية بين الدول، حيث تُبنى الدفوع القانونية والحلول القضائية على دقة رسم هذا الخط.

---

[13] محمد صالح لوجلي الزوي-مرجع سابق-ص92.

[14]نفس المرجع –نفس الصفحة.

[15] منتصر سعيد حمودة- مرجع سبق ذكره-ص137.

[16] محمد صالح لوجلي الزوي- المرجع السابق-ص96.

[17] حسين على خوماني-مرجع سابق –ص382.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

5- إنفاذ القوانين الوطنية والرقابة :يمنح خط الأساس الدولة الساحلية الحق في بسط ولايتها القانونية لفرض تشريعاتها الوطنية داخل مياهها، خاصة قوانين مكافحة التلوث البحري، تنظيم الصيد، الجمارك، الهجرة، والقوانين الصحية.

6-مواجهة المتغيرات الجغرافية والبيئية :يعمل خط الأساس كأداة قانونية لتحديد الأثر المترتب على الظواهر الطبيعية، مثل انحسار الشواطئ، ارتفاع مستوى سطح البحر، أو ظهور جزر جديدة، مما يستوجب أحياناً إعادة ترسيم الحدود البحرية لضمان استقرار المراكز القانونية للدولة.

7-معالجة التعقيدات الساحلية (الأرخبيلات والسواحل المتعرجة) :يضمن خط الأساس لا سيما الخطوط المستقيمة حقوق الدول ذات السواحل غير المنتظمة أو التي تمتلك جزرًا متناثرة، حيث يتيح لها ضم المساحات المائية المحصورة بين تلك النتوءات أو الجزر ضمن نظام المياه الداخلية أو المياه الأرخبيلية، مما يعزز من وحدتها الإقليمية.

ومن خلال ما تقدم، يتضح لنا أن خط الأساس ليس مجرد إجراء فني، بل هو محرك أساسي للقانون الدولي البحري؛ فبقدر ما يمنح الدولة من حقوق في تحديد مناطقها البحرية، بقدر ما يثير إشكالات قانونية مع الدول المجاورة، فالاختلاف في اختيار نقاط الأساس أو الطريقة المتبعة في رسمها سواء كانت عادية أو مستقيمةغالباً ما يؤدي إلى تداخل في المطالبات البحرية، وهو ما يجعل اللجوء إلى قواعد الترسيم الدولية ضرورة ملحة لفض النزاعات وتحقيق العدالة، وهذا ما سنناقشه بالتفصيل في المطلب الثاني.

المطلب الثاني :القواعد القانونية المنظمة لترسيم الحدود البحرية.

بمجرد تحديد خط الأساس كمنطلق لقياس المناطق البحرية، تبرز إشكالية قانونية وتقنية معقدة في حالات تقابل سواحل الدول أو تلاصقها، حيث تتداخل ادعاءاتها ومناطقها البحرية، وتخضع عملية الترسيم في هذه الحالات لقواعد صارمة أرستها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (1982) والمبادئ المستقرة في العرف الدولي، وبالرغم من دقة هذه القواعد، إلا أن إسقاطها على الواقع الجغرافي يثير جملة من التحديات التي تستوجب الموازنة بين سيادة الدولة وحقوق الجوار، وبناءً عليه، سنقسم هذا المطلب إلى الفروع الآتية:

الفرع الأول: النطاقات البحرية والمسافات القانونية

حددت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 المناطق البحرية التي تخضع لسيادة الدول، ورسمت المسافات القانونية الدقيقة لكل منطقة منها، وبموجب هذه الاتفاقية، تتمتع الدولة الساحلية بحقوق سيادية كاملة لا يجوز للدول الأخرى انتهاكها أو التعدي عليها، وتشمل هذه المناطق:

1-المياه الداخلية: تعرف بأنها المياه الواقعة على الجانب المواجه للبر من خط قياس البحر الإقليمي 18، تشمل المياه الداخلية الموانئ والأرصفة والمراسي، وكذلك المساحات المائية التي تقع خلف خط أساس قياس البحر الإقليمي ، كالخلجان والمياه الداخلية ، كما تشمل أيضا جميع المياه الموجودة داخل الإقليم البري للدولة، كالبحار الداخلية والبحار شبه المغلقة والشرم الداخلي والمضايق والبحيرات والانهار الدولية

2-البحر الإقليمي: هو مساحة من البحر ملاصقة لشواطئ الدولة وتمتد باتجاه أعالي البحار، وهي المنطقة البحرية التي تلي الاقليم البري، والمياه الداخلية للدولة19، وقد منحت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لكل دولة الحق في تحديد عرض بحرها الإقليمي بمسافة لا تتجاوز أثني عشر ميلاً بحرياً، على أن يتم القياس بدءاً من خطوط الأساس المحددة وفقاً للاتفاقية.

وفي حالة وجود دوليتين متقابلتين او متلاصقتين لاتصل مسافة المياه بينهما إلى 24 ميلاً بحرياً، فإنه لا يجوز لأي منهما مد بحرها الإقليمي إلى أبعد من خط الوسط الذي تكون كل نقطة عليه متساوية في بعدها عن خطوط الأساس لكلا الدولتين 20.

3-المنطقة المتاخمة المجاورة: هي المنطقة المائية التي تلي البحر الإقليمي مباشرة، ويُطلق عليها أيضاً المنطقة الملاصقة، و تمتد هذه المنطقة الى مسافة أربعة وعشرون ميلاً بحرياً ، تقاس من خطوط الأساس

---

[18] المادة8 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982.

[19] محمد صالح لوجلي الزوى-مرجع سابق-ص65.

[20] نفس المرجع –نفس الصفحة.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

التي يُقاس منها عرض البحر الإقليمي 21، وقد تضاءلت أهمية هذه المنطقة بعد ظهور المنطقة الاقتصادية الخالصة ، إلا انها لاتزال تمتح الدول حقوقاً رقابية محددة لمنع مخالفة قوانينها الجمركية والضريبية والصحية وقوانين الهجرة.

4- المنطقة الاقتصادية: هي منطقة تلي البحر الإقليمي للدولة الساحلية وتلاصقه، وتُعد هذه المنطقة نظام مستحدثًا أقرته اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982، حيثُ جاء استحداثها بمثابة حل وسط بين اتجاه يطالب بتوسيع البحر الإقليمي ليصل الى 200 ميل بحري، واتجاه آخر الذي يتمسك بحرية أعالي البحار، ورغبة الدول في استغلال الثروات في المياه المجاورة 22.

تمتد هذه المنطقة تمتد لمسافة مائيتي ميل بحري من خطوط الأساس التي يُقاس منها عرض البحر الإقليمي، وفي حالة الدول ذات السواحل المتقابلة أو المتلاصقة، يتم تعيين حدودها عن طريق الاتفاق استناداً إلى القانون الدولي(وفقاً للمادة 38 من النظام الأساس لمحكمة العدل الدولية) 23، اذا تعذر الوصول الى اتفاق خلال فترة معقولة تلتزم الدول باللجوء إلى إجراءات تسوية المنازعات التي نصت عليها الاتفاقية.

5- الجرف القاري: يشمل قاع وباطن أرض المساحات المغمورة التي تمتد إلى ما وراء البحر الإقليمي، في جميع انحاء الامتداد الطبيعي لإقليم الدولة البري حتى الطرف الخارجي للحافة القارية، إلى مسافة مائتي ميل بحري من خطوط الأساس التي يقاس منها عرض البحر الإقليمي 24،أذا لم يكن الطرف الخارجي للحافة القارية يمتد الى تلك المسافة ، ويُقدر إجمالي مساحة الجرف القاري عالمياً بحوالي اثنين وعشرين مليون كليو متر مربع، 25يمتل الجرف القاري جيولوجيا الأرض الواقعة تحت مياه البحر، والتي تنحدر تدرجيا من الساحل حتى يصل عمق المياه إلى مائتي متر تقريبا ،قبل أن ينحدر القاع بشدة الى أعماق المحيطات.

انقسمت الآراء حول تحديد الجرف القاري في المؤتمر الثالث لقانون البحار إلى ثلاثة اتجاهات**26**: الأول يدعوا إلى تحديد الجرف القاري بحدود 200 ميل بحري فقط من خط الأساس، والثاني يري الأخذ بمعيار عمق المياه التي تعلو الجرف القاري وهذا العمق 500 متر ، وان تجاوزت المسافة 200 ميل، والثالث يأخذ بمعيار سمك الطبقة الرسوبية .

خلاصة القول :إن تحديد الامتداد القاري لأي دولة يخضع لاعتبارين: الأول (الامتداد الجغرافي) :يكون الامتداد 200 ميل بحري إذا كانت الحافة الخارجية للجرف أقل من ذلك، أما إذا تجاوزت الحافة الطبيعية مسافة الـ 200 ميل، فإن الامتداد القانوني يمتد معها (وفق ضوابط الاتفاقية التي قد تصل إلى 350 ميلاً)، والثاني (حقوق الدول المجاورة) :يجب ألا يؤدي قياس الامتداد القاري إلى الإضرار بحقوق الدول المجاورة أو المتقابلة، وهو ما أكدته محكمة العدل الدولية في قضية النزاع بين ليبيا وتونس بشأن الجرف القاري، حيث شددت على مبدأ العدالة والإنصاف في الترسيم[27] .

الفرع الثاني: المعايير القانونية للترسيم الحدود في اتفاقية 1982

تُعتبر اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 الإطار القانوني الأشمل لترسيم الحدود البحرية، حيثُ أعطت الاتفاقية الأولوية للاتفاق بين الدول كسبيل أمثل لترسيم الحدود البحرية ، انطلاقاً من كون الاتفاق هو جوهر العلاقات الدولية والضمانة الحقيقية لحفظ الأمن والسلم الدوليين، ومع ذلك، فإن هذا التوجه لا يعني القطيعة مع القواعد التقليدية المستقرة في اتفاقية جنيف 1958، بل منح الدول حرية الاسترشاد بمعيار خط الوسط تساوي البعد أو استبعاده تبعاً لما تمليه الظروف الخاصة والاعتبارات ذات الصلة، طالما أن

---

[21] المادة 33 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982.

[22] محمد صالح لوجلي –مرجع سابق-ص63.

[23] المادة74 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982.

[24] المادة 76 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982

[25] عزوق غنيمة-المناطق البحرية وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982-رسالة ماجتير- جامعة مولود معمري،الجزاير-ص54.

[26] نفس المرجع –نفس الصفحة.

[27] على ضوي-القانون الدولي العام –الجزء الأول المصادر والأشخاص-الطبعة السابعة- مكتبة الوحدة الوطنبية بنعازي-2021-ص2017.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

الغاية النهائية تظل متمثلة في بلوغ حل منصف يرتكز على المبادئ العادلة والقانون الدولي[28]، دون إعطاء أولوية مسبقة لمعيار فني على آخر، وقد كرست محكمة العدل الدولية هذا النهج من خلال اعتماد قاعدة المبادئ المنصفة لتحقيق نتائج عادلة، وهي:

أولاً :قاعدة خط الوسط (المعيار الهندسي)

تُعد قاعدة "خط الوسط" من أقدم وأكثر القواعد شيوعاً في القانون الدولي لترسيم الحدود البحرية، وقد كُرست بوضوح في اتفاقيات جنيف لعام 1958، ثم أُعيد التأكيد عليها في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 وهو المبدأ الأساسي في ترسيم البحر الإقليمي.

ويقصد بقاعدة خط الوسط هو تقسيم المنطقة البحرية المشتركة إلى نصفين متساويين تماماً، أي تقوم على رسم خط حدودي تكون كل نقطة عليه على مسافة متساوية من أقرب النقاط على خطوط الأساس، وتكون عندما تقع دولتان وجهاً لوجه ويفصل بينهما ممر مائي ضيق، مثل الدول المطلة على الممرات والمضايق، أو تكون عندما تقع الدولتان جنباً على جنب على ساحل واحد فيثمد الخط من نقطة التقاء الحدود البرية بالبحر نحو الخارج[29] .

تتميز هذه القاعدة بالوضوح والدقة، وتعتمد هذه الطريقة على استخدام المعيار الهندسي البحت، غير أن تطبيقها الحرفي، قد يؤدي أحياناً إلى نتائج غير عادلة وخصوصاً عندما تكون أحد السواحل يحتوي على نتوءات طبيعية أو جزر تمنح دولة مساحة أكبر على حساب الأخرى دون وجه حق، ومن هنا، استقر الفقه والقضاء الدوليان على أن الترسيم لا ينتهي عند الحسابات الرياضية[30]، بل يجب إخضاع تلك النتائج لمعيار (العدالة والإنصاف)؛ كعامل مكمل أو معدل لهذه القاعدة.

ثانياً: المبادئ المنصفة:

يُقصد بها مجموعة المبادئ والطرق التي يؤدي تطبيقها إلى تحديد نطاق الامتداد القاري لكل دولة، باعتباره امتداداً طبيعياً لإقليمها البري، دون أن يتضمن ذلك تعدياً على الامتداد الطبيعي لإقليم دولة أخرى، كما تُعرف بأنها مجموعة من الوسائل التي يتم تطبيقها متى توافرت ظروف أو اعتبارات خاصة توحي بأن رسم الحدود البحرية للامتدادات القارية يجب أن يتم وفقاً لما يتفق مع مبادئ الإنصاف.

لقد برز هذا التعبير بوضوح في حكم محكمة العدل الدولية أثناء نظرها في قضية الجرف القاري لبحر الشمال(1969) ، حيث تبيّن للمحكمة أن مبدأ تساوي البعد، على الرغم من مميزاته الكبيرة وشيوع استعماله، إلا أن تطبيقه قد يؤدي في بعض الأحيان إلى نتائج غير عادلة، وهذا ما تجلى بوضوح في حالة السواحل المطلة على بحر الشمال؛ حيث أدى شكل الساحل المحدب لهولندا والساحل المقعر لألمانيا إلى نتيجة مجحفة بحق الأخيرة، وبناءً عليه، اعتمدت المحكمة على "معيار العدالة لتصحيح جمود قاعدة تساوي البعد، رافضةً اعتبارها الطريقة الوحيدة والملزمة للترسيم وفقاً لاتفاقية جنيف لعام 1958.

ثالثاً: الظروف الخاصة:

تعرف الظروف الخاصة بانها مجموعة من العوامل المادية أو الجغرافية توجد في منطقة الترسيم، والتي قد تجعل من تطبيق خط الوسط تطبيقاً جائراً، إذا لم يتم تعديله، وقد تناولت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 هذه الحالات بطريقة تفصيلية، ضماناً لتحقيق التوازن بين حقوق الدول الساحلية المقابلة أو المتلاصقة ،وحماية لحرية الملاحة الدولية 31.

وتشمل هذه الظروف بشكل رئيسي: هي الخلجان ، والموانئ، والجزر والشعاب المرجانية، والنظم الخاصة بالدول الأرخبيلية.

1- رسم خطوط الأساس في الخليج

الخليج عبارة عن مساحة من البحر تتغلغل في إقليم الدولة، وينتج عن عمق هذا التغلغل بالنسبة لاتساع فتحيه وجود مساحة مائية تكاد تكون محاطة بالأرض32.

---

[28] عمر أحمد عبد التواب- ترسيم الحدود البحرية بين الدول وما يثيره من مشكلات –جامعة المينا-مصر-بدون سنة-ص77.

[29] نفس المرجع –نفس الصفحة.

[30] نفس المرجع- نفس الصفحة.

[31] عزوق غنيمة-مرجع سابق -ص30.

[32] سامي عبد الحميد –مرجع سابق-ص65.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

ووفقا للمادة 10من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، إذا كان الخليج يتسم بشروط معينة، فيجوز للدولة الساحلية رسم خط أساسي مستقيما عبر مدخل الخليج بدلا من اتباع تقوسات الساحل، ولتطبيق خط الأساس المستقيم عبر مدخل الخليج، يجب أن يكون هناك مياه عميقة كافية على طول مدخل الخليج، أو أن يكون المدخل ضيقا ولا يتجاوز الحد الطبيعي لتطبيق الخطوط المستقيمة، ولا يجوز أن يتجاوز طول هذا الخط 24ميلا بحريا بين النقاط الموصل.

بمجرد رسم هذا الخط، تصبح جميع المياه الواقعة خلفه (باتجاه اليابسة) مياهاً داخلية تخضع لسيادة الدولة بالكامل، مثال ذلك خليج البنغال حيث رسمت بعض الدول مثل الهند وبنغلادش خطوط أساس مستقيمة عبر مدخل الخلجان لتعزيز سيادتها على المياه الداخلية، وكذلك الخلجان في البحر الأحمر مثل خليج السويس، حيثُ يمكن رسم خط أساسي مستقيم عبر المدخل الذي يحدد المياه الداخلية 33، ولا تنطبق هذه الاحكام على الخلجان التاريخية رغم اتساع مدخلها مثل خليج سؤت في ليبيا وخليج هدسون.

2- رسم خطوط الأساس في الموانئ

تعرف الموانئ بأنها المناطق الساحلية أو المنشآت البحرية التي تستخدم لتسهيل الأنشطة التجارية أو النقل البحري، بما في ذلك الرسو و التحميل والتفريغ 34، ويمكن رسم خط الأساس في الموانئ استنادا إلى خطوط الأساس الطبيعية للسواحل خط أدنى انخفاض للمياه، في حال عدم وجود تعقيدات جغرافية أو إنشاءات بشرية بارزة، وفقاً للمادة 11 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982،ويستثنى من القاعدة السابقة الموانئ التي تحتوي على منشآت صناعية دائمة او مناطق مغمورة في البحر، مثل الأرصفة البحرية، والجسور المائية، والمنشآت المغمورة. في هذه الحالة، يُسمح برسم خط أساس مستقيم يمتد عبر أبعد النقاط الخارجية لهذه المنشآت، باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من النظام المينائي.

ومن أمثلة ذلك موانئ البحر الأبيض المتوسط :في بعض الموانئ، مثل موانئ إيطاليا أو فرنسا، يتم رسم خطوط الأساس عبر أرصفة الموانئ البحرية أو المنارات لضمان التحكم في المياه الملاصقة للميناء.

3- رسم خطوط الأساس في الجزر المرجانية

تُعرف الجزيرة بأنها رقعة من الأرض متكونة طبيعاً ومحاطة بالماء وتعلو عليه في حالة المد35

ويقصد بالجزرالمرجانية بأنها تشكيلات ناتجة عن تجمع الشعاب المرجانية في مناطق بحرية قليلة العمق ضحلة ، وتتميز هذه الجزر بكونها قد تغمرها المياه كلياً أو جزئياً في فترات معينة من السنة36 .

أتاح القانون الدولي للدول التي تمتلك جزرًا مرجانية إمكانية رسم خطوط أساس مستقيمة، بشرط أن يتم الرسم حول الحافة الخارجية للشعاب المرجانية التي تظهر عند أدنى مستوى للجزر، ويجب مراعاة التكوينات الجغرافية الفريدة والظروف الطبيعية الخاصة بالجزر الأرخبيلية37 .

بمجرد اعتماد ورسم خطوط الأساس حول هذه الجزر تصبح كافة المياه الواقعة داخل هذه الخطوط مياه داخلية تابعة للدولة، ويقاس البحر الإقليمي للدولة بمسافة 12 ميلاً بحرياً من هذه الخطوط، وتمتد المنطقة الاقتصادية الخالصة إلى مساف 200 ميل بحري مقاسة من هذه الخطوط38.

أما الصخور التي لا تسمح بالسكن أو الحياة الاقتصادية لاستمرار الحياه عليها ، لا يكون لها منطقة اقتصادية ولا جرف قاري ، يقتصر اترها في الترسيم يكون لها بحر إقليمي فقط 39.

كما أنه إذا حدث أن نشأت جزيرة جديدة في المياه الإقليمية للدولة فأنها تصبح جزءاً من إقليمها وخاضعة لسيادتها ، وتحسب المياه الإقليمية في هذه الحالة من شاطئ الجزيرة الجديدة، وقد طبقت هذه القاعدة محكمة الغنائم البريطانية غي قضية مشهورة تعرف باسم The Anna case سنة1805 أثناء قيام الحرب بين بريطانيا العظمى واسبانيا 40.

---

[33] حسين على خوماني،جورج غوموني- مرجع سابق –ص386.

[34] سامي عبد الحميد- مرجع سابق ص61.

[35] محمد صالح لوجلي الزوي-مرجع سابق-ص101.

[36]حسين على خوماني،جورج عوموني-مرجع سابق-ص387.

[37] نفس المرجع-نفس الصفحة.

[38] محمد صالح لوجلي-مرجع سابق-ص101.

[39] نفس المرجع –نفس الصفحة.

[40] أنظر حامد سلطان،عبد الله العربان- أصول القانون الدولي –المطبعة العالمية –القاهرة -1955-ص534 -535.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

نصت المادة 6 من اتفاقي الأمم المتحد لقانون البحار في حالة الجزر الواقعة فوق حلقات مرجانية أو الجزر المحاطة بشعاب مرجانية خط الأساس لقياس عرض البحر الإقليمي هو حد ادني الجرز للشعبة المرجانية باتجاه البحر، كما هو مبين بالرمز المناسب على الخرائط المعترف بها رسيماً من قبل الدولة الساحلية.
و تعد الجزر المرجانية في بحر الصين الجنوبي نموذجاً بارزاً لهذا التطبيق؛ حيث تشكل هذه المنطقة بؤرة نزاع بين عدة دول تسعى كل منها لفرض سيادتها عبر رسم خطوط أساس مستقيمة لضمان حقوقها القانونية في المياه والموارد المحيطة بها41 .

4- قواعد رسم خطوط الأساس في الدول الأرخبيلية

تُعرف الدولة الأرخبيلية بأنها الدولة المكونة بالكامل من مجموعة أو أكثر من الأرخبيلات، وقد تضم جزراً أخرى، وتُشكل هذه الجزر وحدة سياسية وإدارية وجغرافية متكاملة، سواء كانت متقاربة أو متباعدة في المحيطات، بشرط وجود ترابط جغرافي ووظيفي وتاريخي بينها 42.
منح القانون الدولي للدول الأرخبيلية الحق في رسم خطوط أساس أرخبيلية مستقيمة تصل بين أبعد النقاط في الجزر الخارجية، وذلك وفق نص المادة 47 من اتفاقية قانون البحار لعام 1982 ، يجب ألا يتجاوز طول خط الأساس الواحد 100 ميل بحري، ويمكن استثناء على لنسبة لا تتجاوز 3% من إجمالي عدد الخطوط التي تمتد لتصل إلى125 ميلاً بحريا كحد اقصى، ويجب أن تتراوح النسبة بين مساحة المياه ومساحة اليابسة داخل هذه الخطوط ما بين 1:1 كحد أدني واحد إلى واحد ،و9:1 تسعة الى واحد كحد اقصى، لضمان عدم ضم مساحات مائية شاسعة لا تتبع الكتلة البرية بشكل معقول.
ويحظر رسم هذه الخطوط بطريقة تعزل البحر الإقليمي لدولة أخرى عن البحر العام ، أو تحرم الدول المجاورة من حقوقها التقليدية في الصيد والملاحة، وتخضع المياه الواقعة داخل هذه الخطوط لسيادة الدولة وتسمي مياهاً أرخبيلية ،وتلزم الدولة بكفالة حق المرور البري في بعض المسارات للسفن الأجنبية، بما لا يمس أمن الدولة أو نظامها العام43.
وتُعد إندونيسيا النموذج الأشهر عالمياً، حيث تضم أكثر من 17 ألف جزيرة؛ وقد استخدمت خطوط الأساس المستقيمة لربط جزرها المتناثرة في المحيطين الهادئ والهندي لترسيم حدود سيادتها البحرية44.
واخيراً أن الهدف من هذه القواعد هو تحقيق التوازن بين حق الدولة الساحلية في حماية أمنها وسيادتها على مياهها، وبين حق المجتمع الدولي في حرية الملاحة والتجارة البحرية.

الفرع الثالث: آليات فض المنازعات البحرية

وضعت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982 نظام شاملاً وإلزاميا لفض المنازعات الدولية البحرية لضمان استقرار النظام القانوني البحري، وتجسد ذلك في دور كل من محكمة العدل الدولية والمحكمة الدولية لقانون البحار، وستوضح دورهما في تسوية بعض النزاعات بين الدول ، بالإضافة الى التحكيم الدولي كآلية مرنة لفض النزاعات بين الدول.

أولاً: دور محكمة العدل الدولية

تُعد محكمة العدل الدولية الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، وتستمد ولايتها من نظامها الأساسي المستقر، وتتمثل الميزة الأساسية لهذه المحكمة في اختصاصها بنظر الدعاوي التي تكون الدول أطراف فيها [45].
تختص المحكمة بالنظر في النزاعات البحرية بناءً على عدة أسس، منها: الاتفاق الخاص، حيث تتفق دولتان متنازعتان على إحالة نزاعهما إليها، أو بموجب بند قضائي في معاهدة ثنائية أو جماعية يقضي بإحالة النزاعات الناشئة عنها للمحكمة.

[41] حسين على خوماني ،جورج غوموني-مرجع سابق-ص 388.
[42] نفس المرجع- نفس الصفحة.
[43] نفس المرجع-نفس الصفحة.
[44] نفس المرجع –نفس الصفحة.
[45] ساسي سالم الحاج-مرجع سابق-ص671.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

لم تكتفِ المحكمة بفض النزاعات، بل أرست المبادئ التوجيهية التي تسترشد بها الدول حالياً ، ومن أبرزها[46]:

- تأكيد المحكمة على أن الحقوق البحرية للدولة هي امتداد لسيادتها على إقليمها البري، (مبدأ تبعية الماء لليابس).

-اعتماد منهجية المعايير القانونية الثلاث، لترسيم الحدود البحرية، والتي تبدأ برسم خط التساوي، ثم تعديله بناءً على الظروف ذات الصلة، وصولاً إلى اختيار المبادئ المنصفة، لضمان عدالة النتيجة النهائية.

من أهم القضايا الي عرضت عليها قضية الجرف القاري لبحر الشمال بين ألمانيا الغربية من جهة، والدنمارك وهولندا من جهة أخري، والتي انتهت بحكم المحكمة الصادر في 20 فيفري1969,حيثُ أرست قواعد الترسيم وفق المبادئ المنصفة، وقضية النزاع الليبي المالطي الصادر فيها حكم المحكمة في 3 جوان 1985، وغيرها من الاحكام التي ساهمت في استقرار المراكز القانونية للدول[47].

ثانياً: دور المحكمة الدولية لقانون البحار

أنشئت المحكمة العدل الدولية لقانون البحار بموجب الملحق السادس من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982 كجهة قضائية مستقلة ومختصة للفصل في النزاعات الناشئة عن تفسير أو تطبيق الاتفاقية، ومقرها مدينة هامبورغ بألمانيا، وتعد المحكمة ابتكارا قضائياً بارزاً ضمن الابتكارات التي جاءت بها الاتفاقية، مما ساهم بشكل فعال في تطوير قواعد القانون الدولي العام وتحديته[48].

تتميز المحكمة بعدة خصائص تجعلها آلية فعالة في القانون الدولي المعاصر، حيثُ تتألف من 21 قاضياً، يتم اختيارهم من بين الشخصيات المشهود لها بالكفاءة والنزاهة في مجال قانون البحار، يمنح هذا التشكيل التخصصي أحكام المحكمة دقة فنية وقانونية فائقة، لاسيما في المسائل المعقدة المتعلقة بالبيئة البحرية، والصيد، واستغلال الموارد الطبيعية[49].

كما تتمتع المحكمة باختصاص قضائي متنوع ، فهي تفتح أبوابها في حالات محددة (مثل النزاعات المتعلقة بالمنطقة الدولية لقاع البحار) لأطراف أخرى غير الدول، كالمنظمات الدولية ،والكيانات والشركات ،التي تبرم عقوداً لاستكشاف قاع البحار، وهذا يمثل اختلافاً جوهرياً عن محكمة العدل الدولية التي يقتصر اختصاصها القضائي على النزاعات بين الدول فقط ، و ينص النظام الأساسي للمحكمة أيضاً على نظام تدخل الطرف الثالث، وهو حق مكفول لكل دولة طرف ، لها مصلحة ذات طبيعة قانونية ، قد تتأثر بالحكم، حيثُ يتم تقديم طلب للمحكمة للتدخل، وفي حالة قبوله ،يصبح الحكم الصادر ملزماً للدولة المتدخلة ايضاً[50].

تنفرد المحكمة بسلطة إصدار تدابير مؤقتة وسريعة، ومن أهمها: لإفراج الفوري عن السفن والبحارة: حيث تلتزم المحكمة بالبت سريعاً في طلبات الإفراج عن السفن المحتجزة مقابل كفالة مالية معقولة، لضمان استمرار الملاحة الدولية، واتخاذ التدابير الموقتة لمنع حدوث ضرر جسيم بالبيئة البحرية أو الحفاظ على حقوق الأطراف لحين الفصل في أصل النزاع [51].

ومن أبرز ما استحدته الاتفاقية هو أنشاء غرفة منازعات قاع البحار داخل المحكمة ، وهي غرفة تختص بالنزاعات المتعلقة بالمنطقة (قاع البحار والمحيطات خارج حدود الولاية الوطنية)، باعتبارها تراثاً مشتركاً للإنسانية، وتتمتع المحكمة هنا بولاية استشارية وإلزامية واسعة ،لضمان حماية هذه الموارد ومنع استغلالها بشكل جائر، مما يرسخ دورها كحارس للعدالة البحرية الدولية[52].

ومن أهم القضايا التي عرضت على المحكمة الدولية لقانون البحار قضية النزاع البحري بين غانا وساحل العاج ، والذي انتهي بإصدار المحكمة أن دولة غانا لم تتعدي على الحدود السيادية لدولة ساحل العاج ،خلال قيامها بأعمال تنقيب بحثاً عن النفط والغاز الطبيعي في المياه الإقليمية المتنازع عليها بين البلدين ، وأشارت

---

[46] نفس المرجع –نفس الصفحة

[47] جمال عبد الناصر مانع- القانون الدولي العام-دار الفكر الجامعي-الإسكندرية -2010- ص652.

[48] ساسي سامي الحاج –مرجع سابق-ص671.

[49] نفس المرجع –ص667.

[50] نفس المرجع-ص669

[51] المادة 1/290 من الاتفاقية.

[52] ناجي محمد أسامة الشاذلي-الجوانب القانونية لإشكالية الحدود البحرية بين الدول-دراسة لمشكلة الغاز في الشرق الأوسط-مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية-issn2812-569x-ص240.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

المحكمة إلى أن دولة غانا أبدت حسن النية بتوقيت الاستغلال في الجزء المتنازع عليه منذ عام 2015 وحتى صدور الحكم في عام 2017[53].

يتضح لنا أن وجود المحكمة الدولية لقانون البحار إلى جانب محكمة العدل الدولية لم يخلق تعارضاً أو تضارباً في الاختصاصات، بل أوجد حالة من التكامل القضائي الفريد، فبينما تظل محكمة العدل الدولية الوجهة المفضلة للدول في قضايا الترسيم الحدودي المعقدة المرتبطة بالسيادة الإقليمية، تبرز المحكمة الدولية لقانون البحار كآلية فنية متخصصة وسريعة للفصل في المسائل التقنية العاجلة، كحماية البيئة البحرية، وضمان حرية الملاحة، والإفراج الفوري عن السفن، هذا التنوع القضائي يوفر للدول سلة خيارات قانونية ، تعزز من استقرار النظام العام للمحيطات وتضمن حماية التراث المشترك للإنسانية بفاعلية أكبر.

ثالثاً: التحكيم الدولي كآلية مرنة لفض النزاعات

إلى جانب القضاء المؤسسي المتمثل في محكمة العدل والمحكمة الدولية للبحار، أقرت اتفاقية 1982 التحكيم الدولي كآلية مرنة وفعالة لفض النزاعات بين الدول، حيثُ منحت الدول خيار اللجوء إلى محاكم التحكيم وفق الملحق السابع، حيثُ تتألف محكمة التحكيم عادة من خمسة أعضاء يتم اختيارهم من قائمة يضعها ويحتفظ بها الأمين العام للأمم المتحدة؛ حيث يحق لكل دولة طرف أن تسمي أربعة محكمين من ذوي الخبرة الواسعة في الشؤون البحرية، والمشهود لهم بالنزاهة والكفاءة [54].

وتبدأ الإجراءات بقيام أي طرف في النزاع بإخطار الطرف الآخر كتابياً برغبته في إحالة النزاع للتحكيم، مرفقاً بالإخطار بيان بالادعاءات والأسس القانونية التي يستند إليها، وتتعهد الأطراف المعنية باحترام إجراءات التقاضي والمثول أمام المحكمة للدفاع عن وجهات نظرها، علماً بأن غياب أحد الأطراف أو عدم دفاعه لا يشكل عائقاً أمام سير القضية حتى نهايتها [55].

تلتزم الأطراف المتنازعة باحترام حكم المحكمة الذي يتمتع بقوة إلزامية، ويتحمل الخصوم مصروفات التحكيم ومكافآت الأعضاء مناصفة، ويُعتبر الحكم الصادر عن محكمة التحكيم قراراً قضائياً ملزماً وقطعياً في موضوع النزاع، وغير قابل للاستئناف، ما لم تكن الأطراف قد اتفقت مسبقاً على غير ذلك[56].

يُعد التحكيم الخيار المفضل في النزاعات البحرية المعاصرة لعدة أسباب جوهرية [57].

-تسمح إجراءات التحكيم للدول باختيار المحكمين بأنفسهم، مما يعزز الثقة في حيدة وكفاءة الهيئة التي ستفصل في النزاع، خاصة في المسائل الجغرافية والتقنية المعقدة.

-تتميز محاكم التحكيم بالسرعة النسبية والسرية إذا رغبت الدول في ذلك، كما أنها لا تتقيد بالجمود الإجرائي للمحاكم الدائمة.

-تعتبر اتفاقية قانون البحار فريدة من نوعها؛ فإذا لم تختر الدولة وسيلة محددة لفض النزاع، أو إذا لم يتفق الطرفان على محكمة معينة، فإن التحكيم يصبح هو الوسيلة الإلزامية التلقائية للفصل في النزاع.

من أبرز الأمثلة القضائية الحديثة للجوء الى التحكيم الدولي قضية بحر الصين الجنوبي [58]، الفلبين ضد الصين ، حيث لجأت جمهورية الفلبين إلى التحكيم الدولي بموجب الملحق السابع من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982، طلباً للفصل في الطبيعة القانونية لبعض التكوينات البحرية ومدى مشروعية الادعاءات بالحقوق التاريخية، وبالرغم من التحفظات السياسية والموقف الرافض للصين، إلا أن قرار محكمة التحكيم الصادر عام 2016 شكل سابقة قانونية جوهرية في تفسير مواد الاتفاقية، لا سيما في وضع معايير دقيقة لتحديد نطاق الحقوق البحرية والتمييز بين الجزر والصخور.

وختاماً، نجد أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 قد أرست نظاماً قانونياً وقضائياً متكاملاً يتسم بالمرونة والشمول. فمن خلال المزاوجة بين دور محكمة العدل الدولية كمرجعية قانونية عامة، والمحكمة الدولية لقانون البحار كجهة فنية متخصصة، والتحكيم الدولي كآلية مرنة وإلزامية؛ استطاع

---

[53] نفس المرجع-ص242-243.

[54] نفس المرجع- نفس الصفحة.

[55] المادة 9 من الملحق السابع للاتفاقية

[56] المادة 11 من الملحق السابع للاتفاقية.

[57] ساسي سالم الحاج –مرجع سابق-ص672.

[58] المحكمة الدائمة للتحكيم الموقع تاريخ الزيارة 2026/5/4- الساعة 12:07 م https://pca-cpa.org/

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

المجتمع الدولي خلق توازن دقيق بين سيادة الدول وبين حماية المصالح الجماعية للبشرية في البحار والمحيطات، مما يجعل هذا النظام حجر الزاوية في استقرار السلم والأمن الدوليين في المجال البحري.

المبحث الثاني: التغير المناخي وأثره على إعادة ترسيم الحدود البحرية

يُعد التغير المناخي تحدياً مستحدثاً لقواعد القانون الدولي للبحار، إذ تقوم اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 في جوهرها على فرضية ثبات الجغرافيا، الا أن التحولات المناخية المعاصرة، وما صاحبها من ظواهر، كارتفاع منسوب مياه البحر، وذوبان الجليد، وتأكل الشواطئ، أدت إلى تراجع خطوط الأساس للدول الساحلية واختفاء بعض الجزر كلياً.

هذه المتغيرات أفرزت إشكالية قانونية معقدة تهدد استقرار المجتمع الدولي، تزيد من حدة التنافس والنزاعات المحتملة بين الدول نتيجة هذا التأثير المباشر على المساحات السيادية والمناطق الاقتصادية الخالصة، ولتسليط الضوء على هذه الإشكاليات من جانبها النظري والواقعي، تم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: التغيرات البيئة وأثارها الجيوفيزيائية على الساحل

المطلب الثاني: التكيف القانوني لأثر المناخ على استقرار الحدود البحرية

المطلب الثالث: الجانب التطبيقي- دراسة حالة دولة توفالو وتأثير التغير المناخي عليها.

المطلب الأول: التغيرات البيئة وأثارها الجيوفيزيائية على الساحل

نتناول في هذا المطلب الإطار المفاهمي للتغير المناخي، والمظاهر الجيوفيزيائية المؤثرة على الكتلة الساحلية في الفروع الاتية:

الفرع الأول: الإطار المفاهيمي للتغير المناخي

في البداية، من المهم تحديد مفهوم **التغير المناخي**، الذي يشير إلى التغيرات طويلة الأمد في أنماط الطقس والحرارة على سطح الأرض، وبيان الأسباب العالمية التي تؤثر في التغير المناخي.

أولاً: مفهوم التغير المناخ:

يطلق مصطلح تغير المناخ على الاختلالات والتغيير الملموس وطويل الأثر الذي يطرأ على معدل حالة الطقس لمنطقة ما شاملاً معدلات الهطول المطري، ودرجات الحرارة وحالة الرياح، وترجع أسباب حدوث هذه الظواهر الى عميات ديناميكية للأرض أو قوي خارجية أو أثر النشاط الإنساني، فالغير المناخي يوثر على منسوب البحار والمحيطات، ويتوقع العلماء حدوث الغمر البحري نتيجة لذلك ما يشهده العالم الان[59].

وتعريف اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية لتغير المناخ: يعني تغيراً في المناخ يعزي بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى النشاط البشري الذي يقضي إلى تغير في تكوين الغلاف الجوي العالمي، والذي يُلاحظ بالإضافة إلى التقلب الطبيعي للمناخ على فترات زمنية متماثلة[60].

ثانياً: أسباب التغيرات المناخية العالمية:

ترجع اسباب التغيرات المناخية العالمية الى التفاعل المتبادل بين نظم الأرض المختلفة وهي الغلاف الجوي والغلاف المائي والغلاف الحيوي والغلاف الأرضي والغلاف الجليدي، فأي تغير في هذه الاغلفة سيوثر بطرق مباشر او غير مباشر على مناخ الأرض[61]، ويمكن تقسيم اسبا ب المؤثرة في تغير المناخ الى أسباب طبيعة وأسباب بشرية:

أ: الاسباب الطبيعة: تتمثل في مجموعة من العوامل التي تحدث دون تدخل الإنسان، وتشمل عوامل جيولوجية وجوية وخارجية، وهذه العوامل تعتبر جزءًا من النظام المناخي للأرض عبر تاريخها، وقد أسهمت في حدوث تغيرات مناخية متعاقبة قبل ظهور التأثير البشرى، وهي:

---

[59] محمد عبد الرزاق عطا الله- أثر التغيرات المناخية على تعيين الحدود البحرية الدولية- رسالة دكتوراة- بدون سنة ومكان نشر-ص 430.

[60] نفس المرجع – نفس الصفحة.

[61] ميسون طه محمود السعيدي-التغيرات المناخية –أسبابها-دلائلها-توقعتها المستقبيلة- مجلة كلية التربية الأساسية- المجلد21-العدد89-2015-ص368.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

-العوامل الجيولوجية: تتمثل في العمليات التكونية التي شهدتها الأرض من خلال زحزحة القارات وبناء الجبال والبراكين التي حدثت خلال العصور التي مرت على الأرض.
تؤثر البراكين من خلال إطلاق الرماد والغازات إلى الغلاف الجوي، مما قد يؤدي إلى تبريد مؤقت نتيجة حجب أشعة الشمس أو إلى زيادة تركيز بعض الغازات الدفيئة على المدى البعيد، كما تسهم حركة الصفائح التكونية في تغيير توزيع القارات والمحيطات، وهو ما ينعكس على أنماط التيارات البحرية وحركة الرياح عبر العصور الجيولوجية الطويلة.
-العوامل الجوية: فتؤثر الظواهر المناخية الطبيعية مثل ظاهرة النينيو في توزيع الحرارة والأمطار عالميًا، إضافة إلى الدورات المناخية التي تشمل الفترات الجليدية والدافئة التي تعاقبت عبر آلاف السنين.
-العوامل الخارجية: يلعب تغير نشاط الشمس وتذبذب كمية الإشعاع الشمسي الواصل إلى الأرض دورًا مهمًا في التأثير على درجات الحرارة، كما تؤدي التغيرات في مدار الأرض وميل محورها، المعروفة بدورات دورات ميلانكوفيتش، إلى اختلافات طويلة الأمد في المناخ.

ب-الأسباب البشرية:

تتمثل الأسباب البشرية للتغير المناخي في الأنشطة التي يقوم بها الإنسان وتؤدي إلى زيادة تركيز الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي، مما يسبب ارتفاعًا في درجات الحرارة العالمية، ويأتي في مقدمة هذه الأسباب حرق الوقود الأحفوري مثل الفحم والنفط والغاز الطبيعي لتوليد الطاقة وتشغيل وسائل النقل والمصانع، حيث ينتج عنه انبعاث كميات كبيرة من ثاني أكسيد الكربون، كما يسهم إزالة الغابات في تفاقم المشكلة، إذ يؤدي قطع الأشجار إلى تقليل قدرة الأرض على امتصاص ثاني أكسيد الكربون من الجو، وتلعب الأنشطة الصناعية دورًا مهمًا من خلال إطلاق غازات دفيئة إضافية وملوثات تؤثر في توازن الغلاف الجوي، إضافة إلى الزراعة المكثفة التي تنتج غاز الميثان من تربية الماشية وغاز أكسيد النيروز من استخدام الأسمدة، كذلك يؤدي التوسع العمراني وزيادة استهلاك الطاقة والموارد الطبيعية إلى رفع معدلات الانبعاثات بشكل مستمر، وقد أسهمت هذه العوامل مجتمعة منذ الثورة الصناعية في تسارع وتيرة التغير المناخي بصورة غير مسبوقة مقارنة بالتغيرات الطبيعية التي كانت تحدث عبر فترات زمنية طويلة[62].

الفرع الثاني: العوامل الجيوفيزيائية المؤثرة على تشكيل السواحل

تساهم بعض المظاهر الجيوفيزيائية في تغيير المعالم الجغرافية والجيولوجية للأراضي الساحلية، فالساحل يشكل الخط الفاصل بين الأرض والبحر، و يتأثر بشكل كبير بالتحولات المناخية والبيئية التي تحدث نتيجة للأنشطة البشرية والتغيرات الطبيعية، تاركا أثار جيوفيزيائية واضحة على الساحل مهددة الاستقرار الجغرافي والمائي للمنطقة، والأنظمة البحرية السائدة، التي لها تأثير مباشر على السيادة البحرية، وهي ارتفاع منسوب مياه البحر وذوبان الجليد وتأكل السواحل والتمدد الحراري ، سيتم استعراض هذه المظاهر بشيء من التفصيل لفهم الديناميكيات المعقدة التي تؤدي إلى حدوث التغير المناخي، وكيف يمكن أن تستمر هذه التغيرات في المستقبل.

أولاً: ارتفاع منسوب مياه البحار والمحيطات:

تشهد دول العالم خلال موجات الحر في فصل ارتفاعاً كبيراً في درجات الحرارة، وتمتص المحيطات معظم حرارة الاحتباس الحراري، ومع ارتفاع درجة حرارة المحيطات يزداد حجمها نتيجة لتمدد المياه بسبب ارتفاع حرارتها، كما يتسبب ذوبان الصفائح الجليدية إلى ارتفاع مستوي سطح البحر، بالإضافة الى ذلك تساهم الطبيعة متل العواصف المدمرة، والفيضانات، والتعرية، والانهيارات الأرضية، في زيادة المخاطر المرتبطة بهذه الظاهرة.
تهدد هذه المظاهر الدول الساحلية والجزرية، وخاصة الجزر المرجانية المنخفضة، كما تهدد مصبات الأنهار المنخفضة، تؤدي هذه التغيرات الى حدوث فيضانات متكررة، وشديدة تعمل على التآكل الساحلي وتغيير خطوط السواحل، مما يهدد الحياة البشرية، والمناطق السكنية والاقتصادية.

[62] أسباب تغير المناخ واثاره- الموقع https://www.un.org/ar/climatechangeclimate-change تاريخ الزيارة 2026/3/23 الساعة 4:30 م

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

وقد أظهرت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ أن حجم التغيرات الأخيرة في النظام المناخي لم يسبق له مثيل على مدى قرون عديدة، وأكدت أن التأثيرات البشرية هي السبب الرئيسي في التراجع العالمي للأنهار الجليدية، وذوبان الغطاء الجليدي السطحي في المحيط الجنوبي، وزيادة سرعة ذوبان الجليد مقارنة بالوضع في تسعينات القرن الماضي[63] .

حيثُ يغطي الجليد البحري نحو 12٪ من سطح المحيطات، إلا أن مساحته تتغير بشكل كبير خلال العام، حيث يذوب ويتقلص في فصل الصيف ويتجمد ويتمدد في فصل الشتاء. ويعود انخفاض مساحة الجليد البحري إلى أن كمية الجليد التي تذوب في الصيف أصبحت أكبر من تلك التي تتجمد في الشتاء، مما يؤدي إلى تراجع الغطاء الجليدي في القطب الشمالي تدريجياً عبر السنوات والعقود. ويرتبط هذا التراجع باختلاف تأثير أشعة الشمس على الجليد مقارنة بالماء؛ فالجليد يعكس معظم ضوء الشمس إلى الفضاء ولا يمتص إلا القليل من الحرارة، بينما يمتص ماء المحيط معظم ضوء الشمس ويتحول إلى حرارة. وينتج عن ذلك ما يسمى بحلقة التغذية الراجعة، حيث يؤدي ذوبان الجليد إلى انكشاف المزيد من مياه البحر التي تمتص حرارة أكبر، مما يرفع درجة حرارة الماء ويسبب ذوبان مزيد من الجليد، فتتكرر هذه العملية وتتزايد الحرارة تدريجياً [64].

وقد حظي ارتفاع مستوى سطح البحر الناتج عن التغير المناخي باهتمام كبير من الباحثين والممارسين والجمهور، باعتباره تهديدًا مستمرًا يجب معالجته، حيث أظهرت دراسات أجراها فريق من الباحثين في جامعة نانيانغ التكنولوجية بسنغافورة بالتعاون مع مختبر الدفع النفاث التابع لوكالة الفضاء الأمريكية "ناسا" أدلة على أن بعض المدن الساحلية الكبرى باتت تغرق بشكل أسرع نتيجة لارتفاع مستوى البحر،كما أظهرت دراسات أخرى أجراها باحثون من الأعوام 2014 إلى 2020 لقياس هبوط الأرض في 48 مدينة، أن جميع المدن التي تم دراستها تعاني من هبوط الأرض، وفي 44 منها كانت بعض المناطق تغرق بمعدل أسرع بسبب ارتفاع البحر، كذلك، أظهرت الدراسات أن بعض المدن مثل ريو دي جانيرو البرازيلية ستشهد غرقًا لما يقارب 2 كيلومتر مربع من الأراضي داخل حدود المدينة بحلول عام 2030، إذا لم يتم اتخاذ تدابير فعالة لمواجهة ارتفاع مستوى البحر[65] .

في هذا السياق، أكد مؤتمر الأمم المتحدة الذي انعقد في دبي أن الأطراف المشاركة توصلت إلى اتفاق ملزم بهدف الحد من ارتفاع درجات الحرارة، بحيث يتم تقليل استخدام الوقود الأحفوري تدريجيًا، وهو ما سيسهم في الحفاظ على ارتفاع درجة الحرارة عند 1.5 درجة مئوية بحلول عام 2050[66].

ثانياً: تأكل الشواطئ وتغير التيارات البحرية:

تأكل الشواطئ هو عملية طبيعة ديناميكية تعيد تشكيل الخطوط الساحلية، وشواطئ البحيرات، وضفاف الأنهار بمرور الوقت، ويعد التآكل التدريجي جزءاً طبيعياً من النظام البيئي، إلا أن الأنشطة البشرية، وتغير المناخ أدت إلى تسريع آ ثاره بشكل مقلق، مما أدي إلى فقدان الممتلكات، وتدمير الموائل الطبيعية، وزيادة مخاطر الفيضانات[67].

ويحدث التآكل عندما تتسبب العمليات الطبيعة في تفتيت وإزاحة التربة والرمال والصخور،مما يؤدي إلى تغير الملامح الجغرافية تدريجياً، وتعتمد شدة وسرعة هذه العملية على عدة عوامل رئيسية منها [68]:

-حركة المياه :وتشمل الأمواج، التيارات البحرية، وحركتي المد والجزر التي تعمل على نحت الحواف الساحلية والداخلية ببطء.

-الظواهر المناخية القاسية :تساهم الأعاصير، العواصف المدارية، والرياح القوية في تسريع وتيرة التآكل بشكل مفاجئ وعنيف.

---

[63] محمد عبد الرزاق- مرجع سابق ص430.

[64] دون هو فستراند-ذوبان الثلوج والجليد يرفع مستوي سطح البحر- كلية الزراعة وعلوم الحياة-جامعة ولاية آيوا-نشر في اكتوبر 2022- موقع صانع القرار الزراعي الالكتروني-تاريخ الزيارة2026/3/12 الساعة1:25ص https://www.extension.iastate-

[65] نفس المرجع –نفس الصفحة

[66] محمد عبد الرزاق- مرجع سابق- ص 432.

[67] توم سبنسر –تأكل السواحل-الفصل الثامن من كتاب الجغرافية التطبيقية: المبادي والممارسة-أ.م مانيون– ترجمة مضر خليل عمر- ص6.

[68] نفس المرجع –نفس الصفحة.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

-الفيضانات :تؤدي الأمطار الغزيرة إلى زيادة تدفق الأنهار، مما يتسبب في جرف التربة من الضفاف. وعندما تنحسر المياه، تترك وراءها ضفافاً غير مستقرة ومعرضة لمزيد من الانهيارات.
-الأنشطة البشرية :مثل عمليات البناء الجائر على السواحل وإزالة الغطاء النباتي (الغابات الساحلية) التي كانت تعمل كمصدات طبيعية.
يؤثر تأكل السواحل بشكل مباشر على التوازن البيئي، حيث يؤدي إلى ثلوث المياه نتيجة زيادة الرسوبيات العالقة، كما يؤدي إلى تدمير البنية التحتية مثل الطرق والمباني، وفقدان الأراضي الثمينة، وتغيير خطوط الأساس للشواطئ مما يهدد المجتمعات الساحلية.
تشهد مصر تأثيرات واضحة لتغير المناخ على شواطئها وخاصة على طول البحر الأبيض المتوسط، حيثُ تواجه محافظة الإسكندرية مشكلة متزايدة في تواكل الشواطئ، حيثُ لوحظ انخفاض في طول الشاطئ في مناطق مثل رأس التين والعجمي والمكس[69] ، بسبب جرف الرمال ، ويعود ذلك بشكل رئيسي إلى ارتفاع مستوى سطح البحر الذي يزيد من قوة الأمواج ويعزز جرف الرمال ، بالإضافة الى ذلك العواصف البحرية المتكررة التي تؤدي إلى إزالة طبقة الرمال بسرعة كبيرة، كما يساهم النشاط البشري مثل البناء على الشواطئ وإزالة الغطاء النباتي في تسريع التأكل لمواجهة هذا نفدت الحكومة مشاريع حماية تشمل حواجز الأمواج والخرسانات البحرية لكنها تظل تحديداً مستمراً في ظل تغير المناخ العالمي .
ثالثاً: التمدد الحراري: يُعد التمدد الحراري للمحيطات أحد الأسباب الرئيسية لارتفاع مستويات البحر نتيجة للتغير المناخي، هذه الظاهرة تحدث عندما ترتفع درجات حرارة المحيطات، حيث يتمدد الماء ويأخذ حيزًا أكبر. فعندما تسخن جزيئات الماء، تتحرك بسرعة أكبر وتبتعد عن بعضها، مما يؤدي إلى زيادة حجم الماء وارتفاع مستوى البحر، تعد المحيطات أكبر خزانات للحرارة على كوكب الأرض، فهي تمتص حوالي 93% من الحرارة الزائدة الناتجة عن التغير المناخي وبذلك، عندما ترتفع درجات الحرارة نتيجة لاحتباس الغازات الدفيئة، تتسبب في تمدد المياه، وهو ما يؤدي إلى زيادة مستوى البحر بشكل تدريجي، بينما يُلاحظ تأثير التمدد الحراري بشكل أكبر في المناطق الاستوائية التي تشهد درجات حرارة مرتفعة، فإن المحيطات عميقة جدًا بحيث يمتد تأثير الحرارة إلى الأعماق أيضًا، هذا التمدد لا يتطلب ذوبان الجليد لزيادة حجم المياه، بل هو ببساطة نتيجة لزيادة الحرارة في المحيطات، ومع مرور الوقت، تتركم آثار هذه الظاهرة، مما يؤدي إلى تهديدات متزايدة للمناطق الساحلية، مثل غمر الأراضي الزراعية والمدن الساحلية.

المطلب الثاني: التكيف القانوني لأثر المناخ على استقرار الحدود البحرية
يعتبر التكيف القانوني لأثر المناخ وخاصة ارتفاع منسوب مياه البحار من أكثر القضايا التي أثارت الجدل في القانون الدولي المعاصر، حيثُ يضع مبدأ الأرض تهيمن على البحر، في مواجهة مبدأ الاستقرار القانوني واليقين الجغرافي، وستناول في هذا المطلب الطبيعة القانونية لخطوط الأساس في ظل التغير المناخي في الفرع الأول، وإعادة ترسيم الحدود البحرية في ظل التغيرات المناخية في الفرع الثاني.
الفرع الأول: الطبيعة القانونية لخطوط الأساس في ظل التغير المناخي
كما وضحنا سابقا إن كافة المناطق البحرية البحر الإقليمي والمنطقة المتاخمة والمنطقة الاقتصادية الخاصة تعتمد في قياسها على خطوط الأساس كما حددتها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982 ، حيث نصت في المادة الخامسة من الاتفاقية أن خط القاعدة العادي هو خط آذني انحسار للمياه على طول الساحل، يفهم من هذا النص أن خط القاعدة متحرك بطبيعته، فإذا تراجع الساحل نحو الداخل بسبب التأكل أو ارتفاع منسوب المياه ،فان الخط يتراجع معه تلقائياً، وهذا التراجع يؤدي إلى زحف الحدود الخارجية للمناطق البحرية نحو اليابس، مما يسبب في فقدان بعض الدول جزء من مناطقها الاقتصادية أو جرفها القاري علي نحو أعالي البحار.
وبناء على ما سبق، فان ارتفاع مستوي سطح البحر الناتج عن التغير المناخي يؤدي إلى تغيرات جوهرية في خطوط اساس الدول الساحلية، ويمكن حصر هذه التغير في حالتين محتملتين ، تتميل الحالة الاولي في تراجع نفاط خطوط الأساس بالتجاه اليابس، ما يسمي العمق القاري، والحالة الثانية تتمثل في الاختفاء التام

[69] نفس المرجع –ص7.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

لنقاط وخطوط الأساس الواقعة على الجزر، والصخور، والمناطق المنخفضة التي يغمرها المد ، مما يضع الدولة أمام تحديات قانونية وسيادية جسيمة ، وسنعرض هذه الحالات بشيء من التفصيل :

أولاً: تتراجع خطوط الأساس للدول الساحلية باتجاه اليابسة:

يؤدى يتراجع خطوط الأساس للدول الساحلية نحو اليابسة نتيجة ارتفاع منسوب مياه البحر الى فقدان الدول الساحلية لجزء من إقليمها البري، ويتعبه انزياح خط الأساس الذي يقعد نقطة الصفر لقياس المناطق البحرية نحو الداخل ، وهذا الانزياح يؤدي الى تغير توصيف الوضع القانوني للمناطق البحرية ،حيثُ يتحول جزء من البحر الإقليمي السابق إلى مياه داخلية، ويزحف جزء من المنطقة الاقتصادية الخاصة ليصبح بحراً إقليماً، وفي المقابل تتحول أجراء من المنطقة الاقتصادية الخالصة إلى أعالي البحار، وهذا التحول يمس الحقوق السيادية للدول بما في ذلك حق المرور البري، وحرية الملاحة، وحقوق الصيد والاستكشاف.

كذلك يؤثر التراجع على اتفاقيات ترسيم الحدود البحرية، وخصوصا عندما تكون الدولة مرتبطة باتفاقيات ترسيم مع دول مقابلة أو مجاورة وهذا يؤدي الي نتيجتين رئيستين 70:

النتيجة الاولي: إذا كان الاتفاق يغطي منطقة اقتصادية لا تتجاوز في مجموعها 400 ميل بحري، فإن تراجع الساحل غالباً ما يؤدي إلى زيادة نسبية في مساحة المنطقة الاقتصادية الخالصة لكلتا الدولتين (نتيجة ابتعاد الساحل عن خط الترسيم).

النتيجة الثانية: إذا تجاوزت المساحة الإجمالية 400 ميل بحري بعد التراجع، فإن ذلك يؤدي إلى نشوء منطقة جديدة تُصنف كـ "أعالي بحار" بين المنطقتين.

وعلاوة على ذلك، قد يؤدي ايضاً انزياح نقاط الأساس إلى تغيير المعالم الجغرافية للساحل، فإذا كان التراجع كبيراً لدرجة تجعل نقطة الأساس الجديدة ترسم خطاً ينحرف بشكل ملحوظ عن الاتجاه العام للساحل، فإن ذلك يشكل تعارضاً مع المادة (7) من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي تشترط ألا ينحرف رسم خطوط الأساس المستقيمة عن الاتجاه العام للساحل.

وقد واجهت هذا الامر محكمة العدل الدولية، في قضية نيكاراغوا ضد هندوراس، المتعلقة بالحدود البحرية في بحر الكاريبي، حيث كان الساحل عند منطقة رأس غراسيا دي ديوس، غير مستقر بسبب دلتا نهر كوكو، المتغيرة بفعل الرواسب ، أكدت المحكمة أن الطبيعة الديناميكية والمورفولوجيا النشطة للساحل تجعل من تحديد نقاط أساس ثابتة أمراً متعذراً، إذ إن التراكم المستمر أو التآكل قد يجعل أي خط تساوي مسافة يتم إنشاؤه اليوم تعسفياً وغير معقول في المستقبل القريب71.

ونظراً لعدم استقرار نقاط الأساس، قررت المحكمة اللجوء إلى طريقة المنصف، كبديل لطريقة تساوي المسافة، لضمان الوصول إلى نتيجة عادلة تتجاوز عدم استقرار الخط الساحلي[72].

خلاصة القول إن تراجع خطوط الأساس لا يقتصر أثره على الجانب الجغرافي فحسب، بل يمتد ليخلق حالة من عدم اليقين القانوني في الاتفاقيات الثنائية، مما يطرح تساؤلاً جوهرياً أمام فقه القانون الدولي، هل تظل الحدود البحرية ثابتة رغم تغير الجغرافيا، أم أن الحدود تتبع الساحل أينما رحل؟

ثانياً: اختفاء نقاط وخطوط الأساس الواقعة على الجزر والصخور والمناطق المنخفضة

تُستخدم الجزر والمنخفضات عند الجزر لتحديد نقاط وخطوط أساسية لرسم الحدود البحرية، فالجزر عرفتها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بأنها منطقة من الأرض تقع فوق الماء عند الجزز وتغمرها المياه عند المد73، ويعرف المرتفع الطبيعي عند الجزر بأنه منطقة طبيعة محاطة بالماء وفوق مستوى سطح عند الجزر، ولكنها مغمورة عند المد، أما الجزيزة هي منطقة أرضية محاطة بالماء فوق مستوي سطح البحر عند المد.

70-Andreone, Gemma (Ed.), *The Future of the Law of the Sea: Bridging Gaps Between National, Individual and Common Interests*, Institute for International Legal Studies, Italian National Research Council, Rome, Italy, Springer Open, 2017,p10.

71 محمد عبد الرزاق عطا الله –مرجع سابق-ص 444.

72 محمد عبد الرزاق-مرجع سابق-ص444.

73 المادة1/121 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

ووفق تعريف اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار للجزر يشترط أن تكون الجزز تبقي قوق مستوي سطح البحر عند المد ، فعليه أن المرتفعات الطبيعية لا تصنف قانونا أنها جزر-ص12 ،وهذا يترتب اختلافا جوهريا في حقوق المناطق البحرية التابعة لكل منها، فالجزر تشيء مناطق بحرية خاصة (بحر إقليمي منطقة متاخمة، منطقة اقتصادية، وجرف قاري)، كما تستخدم الجزر الساحلية كخطوط أساس عندما تقع ضمن مسافة 12 ميلاً بحريا من الساحل، في حين يقتصر حقوق المرتفعات عند انخفاض المد على حالات محدودة فقط.

ومع التهديد المستمر لارتفاع منسوب البحار، يبرز تحدٍ قانوني: فإذا غُمرت الجزيرة وأصبحت مجرد مرتفع عند انخفاض المد، فإن وضعها القانوني يتغير، لذا، تسعى الدول الساحلية لتعزيز دفاعاتها ضد الغمر للحفاظ على خطوط أساسها المستقيمة، قد تلجأ أحياناً لإنشاء منشآت اصطناعية، فوق تلك المرتفعات لضمان بروزها الدائم، والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو ما إذا كانت هذه الأعمال الاصطناعية مقبولة قانونيًا ولا تُغير من وضع منطقة ارتفاع المد المنخفض؟

وقد تناول الباحثان (بريسكوت وبريد) هذه المسألة، حيث جادلا بأن تلك الأنشطة لا تتعارض مع أحكام المادة (7) من الاتفاقية، مُشددين على ضرورة الاعتراف الدولي بالمرتفعات الطبيعية عند انخفاض المد كعناصر ثابتة في رسم الحدود، ومع ذلك، يبرز إشكال قانوني عند ترسيم الحدود البحرية لأغراض الاختصاص القضائي، فبينما يُعد الاعتراف العام بهذه المرتفعات شرطاً لاستخدامها في رسم خطوط الأساس المستقيمة، فإنه من الصعب منطقياً وقانونياً دفع محاكم التحكيم للاعتداد بمرتفعات مختفية أو غارقة كلياً.

وعلى الرغم من وجود سابقة قضائية شهيرة، حيث قبلت محكمة العدل الدولية استخدام النرويج لمرتفعات طبيعية عند انخفاض المد، حتى وإن لم تكن تضم منشآت لرسم خطوط أساسها المستقيمة، إلا أن هناك فجوة قانونية واضحة تجعل من الصعب التوفيق بين هذا الموقف القضائي وبين الواقع المتغير الناتج عن اختفاء المعالم الأرضية، مما يخلق تعارضاً بين الاستقرار القانوني للحدود والتحولات الجغرافية الطارئة.

يتمثل الأثر القانوني المباشر في اختفاء هذه المعالم الجغرافية الى زوال الأساس القانوني الذي رسمت عليه الحدود، هو تراجع خطوط الأساس، وهو ما يضع الدولة أمام تحدي تآكل السيادة البحرية، فمع غرق الجزيرة وتحولها إلى جزء من قاع البحر، لا تفقد الدولة يابستها فحسب، بل تفقد نقاط الارتكاز التي تُقاس منها أقاليمها البحرية، هذا الانحسار يؤدي بالضرورة إلى انكماش النطاق القانوني للدولة، لتتحول تلك المساحات التي كانت تحت سيادتها تدريجياً إلى نظام أعالي البحار، مما يعني فقدان الدولة لحقوقها الحصرية في استغلال الموارد الطبيعية في تلك المناطق [74].

الفرع الثاني: إعادة ترسيم الحدود البحرية في ظل التغيرات المناخية

تثير ظاهرة ارتفاع منسوب مياه البحار إشكالية قانونية معقدة تتعلق بمدى استمرارية الحدود البحرية التي تم ترسيمها بناءً على معالم جغرافية لم تعد قائمة، أ ي اختفت، السؤال الذي يطرح نفسه في هذه الجزئية هل خطوط الأساس تكون ثابتة بشكل دائم أم منتقلة؟

فوفقاً للتفسير التقليدي لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (1982)، فإن خطوط الأساس هي خطوط متحركة تتبع حركة انحسار الماء؛ مما يعني ضرورة إعادة الترسيم وتراجع الاختصاص القضائي للدولة الساحلية مع كل تقدم للبحر نحو اليابسة.

إلا أن هذا التفسير التقليدي بات يواجه معارضة فقهية وسياسية واسعة، حيث يرى الاتجاه الحديث ضرورة التكييف القانوني للقواعد القائمة بما يضمن استقرار الحدود، حيثُ ظهرت نظريتان في هذا الاتجاه 75 احدهما تنتهج استقرار خطوط الأساس والحفاظ عليها في مواجهة التغيير في الجغرافيا والأخرى تشجع على انتقال خطوط الأساس وفي هذا الإطار يمكننا استعراض المسارات القانونية المطروحة لإعادة الترسيم أو تثبيته من خلال النقاط التالية:

[74] المادة 86 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982.

[75] محمد عبد الزاق- مرجع سابق –ص445.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

أولاً: نظرية استقرار وتبات خطوط الأساس:

تخلو اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (1982) من نصوص صريحة تُلزم الدول بمراجعة حدود مناطقها البحرية عند تراجع خطوط الأساس نتيجة عوامل طبيعية، ورغم أن الاتفاقية نصت في المادة (9/76) على التحديد الدائم للحدود الخارجية للجرف القاري عبر إيداع البيانات لدى الأمين العام للأمم المتحدة، إلا أنها التزمت الصمت حيال ديناميكية الحدود الخارجية للبحر الإقليمي والمنطقة الاقتصادية الخالصة.

حيثُ يبرز التفسير التطوري للمادة (2/7) من الاتفاقية كأحد أهم الدفوع القانونية في هذا السياق، حيث تشير إلى أن خطوط الأساس المرسومة في حالات السواحل غير المستقرة للغاية (كالدلتا) تبقى سارية المفعول إلى أن تغيرها الدولة الساحلية 76، وهذا يؤكد أن الأصل في الترسيم هو الاستمرارية القانونية وليس التبعية المادية لتحولات الجغرافيا، وهو ما أيّدته محكمة العدل الدولية في قضية (نيكاراغوا ضد هندوراس)، حين اعتبرت أن الاعتماد على نقاط أساس جغرافية غير مستقرة لإنشاء خط تساوي مسافة مؤقت يعد أمراً إشكالياً77.

و انطلاقاً من فرضية الحفاظ على خطوط الأساس التي طرحتها جمعية علماء الآثار البحرية عام 1990، ذهب الفقه الحديث إلى اعتبار الخرائط الملاحية والإحداثيات الجغرافية المودعة رسمياً هي المرجع القانوني النهائي78، إن تبني مبدأ الثبات والاستقرار يحقق جملة من الأهداف الاستراتيجية:

1-تجنب النزاعات الدولية حول الموارد البحرية التي قد تنشأ نتيجة تراجع السواحل.

2-ضمان عدم حرمان الدول من حقوقها المكتسبة، وفي الوقت ذاته منع اكتساب مساحات إضافية تتجاوز الـ 200 ميل بحري المسلم بها.

3- -إعفاء الدول الساحلية من التكاليف الباهظة لإقامة المنشآت الاصطناعية أو التعديل الدوري للخرائط الملاحية.

ومبدأ استقرار الحدود البحرية تجد سنداً قوياً في قواعد القانون الدولي العام، وتحديداً اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات (1969)، التي نصت بموجب المادة (2/62)، تُستثنى معاهدات الحدود صراحة من إمكانية الإنهاء بناءً على تغيير جوهري في الظروف79.

ورغم الجدل الفقهي حول انطباق هذا الاستثناء على الحدود البحرية، إلا أن القضاء الدولي، كما في قضية الجرف القاري لبحر إيجة، أكد أن ترسيم الحدود البحرية يماثل في طبيعته ترسيم الحدود البرية من حيث عنصر الاستقرار والديمومة، فالشركاء عند إبرام اتفاقيات الترسيم يدركون سلفاً طبيعة التغيرات الجغرافية؛ مما يجعل استقرار الجغرافيا ظرفاً ثانوياً لا يمس جوهر الرضا بالمعاهدة80 .

ثانياً: نظرية انتقال خطوط الأساس

تذهب هذه النظرية أن خطوط الأساس العادية يجب أن تتكيف مع الحقائق الجغرافية؛ فإذا تراجع الساحل أو اختفت تكوينات معينة (كالجزر المنخفضة)، يتعين تحريك خط الأساس وما يتبعه من حدود بحرية، ويستند هذا النهج إلى خلو اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982 من نصوص صريحة تفرض تبات الحدود أمام التغيرات المناخية، باستثناء حالات استثنائية محدودة كالجرف القاري (المادة 76) أو الدلتا غير المستقرة (المادة 2/7).

وعليه، يبرز تحدٍ قانوني وتقني يتمثل في عدم اليقين بشأن تحديد خط انخفاض منسوب المياه، إذ لم تحدد المادة (5) من الاتفاقية مرجعاً رأسياً معنياً لقياس المد والجزر، مما ترك للدولة الساحلية سلطة اختيار المستوى الصفري الذي تُختزل إليه القياسات، هذا الغموض يجعل من خط انخفاض المد مفهوماً نظرياً مرناً يصعب تحديده بدقة مادية ثابتة، مما يمنح الدول تبايناً في تحديد نقطة انطلاق مناطقها البحرية.

---

[76] Andreone, Op. cit., p.33

[77] Ibid

[78] محمد عبد الرزاق- مرجع سابق-446.

[79] 19Andreone, Op. cit., p

[80] Ibid

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

يؤدي الأخذ بنظرية انتقال خطوط الأساس إلى عواقب وخيمة تمس استقرار النظام القانوني الدولي، ومن أبرزها[81]:

1-انعدام الأمن القانوني مما قد يفضي إلى نزاعات بين الدول المتقابلة أو المتجاورة حول استغلال الموارد، وقد يضطر الدول لإعادة التفاوض على اتفاقيات الترسيم القائمة أو اللجوء للقضاء الدولي، ويُستدل على ذلك بالنموذج السويسري-الإيطالي (2008-2009) حيث تسبب ذوبان الجليد في تغيير الحدود، مما تطلب تعريفاً حدودياً جديداً.

2-قد تسعى الدول المتضررة إلى الحفاظ على تشكيلاتها الساحلية بشكل اصطناعي وبتكاليف باهظة لتجنب فقدان مساحات بحرية، فضلاً عن المخاطر الملاحية التي قد تنجم عن عدم دقة الخرائط واسعة النطاق في تحديد حقوق السفن (كحق المرور البريء).

لتلافي هذه المخاطر، لجأت بعض الدول (مثل المكسيك) في تشريعاتها الوطنية إلى عدم تحديد إحداثيات جغرافية دقيقة لنقاط الأساس، والاكتفاء بوصف جغرافي عام يوفر مرونة في التحديث الرسمي للخرائط دون الدخول في صراعات حدودية معقدة[82].

خلاصة القول :إن المنطق القانوني السليم يفرض تغليب مبدأ الاستقرار القانوني على الاضطراب الجغرافي، فخطوط الأساس ليست مجرد دلالات جغرافية متغيرة، بل هي مراكز قانونية، تهدف لتنظيم واستقرار العلاقات الدولية، حمايةً للمنظومة الدولية من مخاطر انعدام الأمن الحدودي.

المطلب الثالث: الجانب التطبيقي- دراسة حالة دولة توفالو وتأثير التغير المناخي عليها

تُصنف توفالو كواحدة من أكثر الدول عرضة للمخاطر الوجودية في العالم، نظراً للارتفاع المتسارع في منسوب مياه البحر الذي يهدد بغمر كامل أراضيها، التي لا يتجاوز ارتفاعها بضعة أمتار فوق سطح البحر، وأمام هذه التحدي المناخي الجسيم ، لم تقف توفالو مكتوفة الأيدي، بل باردت بصياغة استراتيجية بقاء قانونية استباقية، تهدف من خلالها إلى التحدي والمواجهة لضمان استمراريتها كدولة كاملة السيادة، ويمكن استعراض التجربة القانونية لتوفالو من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول: الخصائص الجغرافية والتهديدات المناخية لدولة توفالو

تقع جمهورية توفالو في قلب المحيط الهادئ، في منتصف الطريق بين هاواي وأستراليا، وكانت تُعرف سابقاً بجزر إليس ، يتكون أرخبيل توفالو من أربع جزر مرجانية وخمس جزر حلقية، وتبلغ مساحتها الإجمالية حوالي 26 كيلومتراً مربعاً، مما يضعها في المرتبة الرابعة كأصغر دولة في العالم من حيث المساحة، ويقطنها ما يقارب 11,312 نسمة ، تمتد الجزر بين خطي عرض 5° و10° جنوباً، وخطي طول 176° و180° شرقاً[83].

وتتسم جميع جزر الدولة بانخفاض حاد في منسوب اليابسة؛ إذ يبلغ متوسط ارتفاعها أقل من مترين فوق سطح البحر، مما يضع البنية التحتية والمناطق السكنية في مواجهة مباشرة مع تآكل الشواطئ والزحف المستمر لمياه المحيط. ونظراً لطبيعة تكوين الجزر المرجانية على حواف فوهات بركانية قديمة، يتوقع العلماء أن تصبح هذه الجزر مغمورة بالكامل بحلول عام 2050، مما يجعل الدولة غير قابلة للحياة مطلع القرن القادم ، وتعاني العاصمة فونافوتي حالياً من تداعيات ظاهرة المد الملكي التي تغمر المساكن والطرقات بشكل دوري، فضلاً عن تملح التربة الزراعية وتلوث الخزانات الجوفية بمياه البحر، مما أدى إلى فقدان الأمن المائي والغذائي، واعتماد الدولة الكلي على مياه الأمطار والموارد المستوردة[84] .

وفي هذا الصدد، تؤكد التقارير العلمية الصادرة عن اللجنة الدولية للتغير المناخي (IPCC) أن معدل ارتفاع مستوى سطح البحر في منطقة توفالو يبلغ حوالي 5 ملم سنوياً، وهو معدل يتجاوز المتوسط العالمي. وبما

---

[81] Ibid

[82] Ibid

[83] الموقع تاريخ الزيارة2026/5/5- الساعة5:52مhttps://ar.wikipedia.org/wiki

[84] Mathez, M. J. (2021). Climate Justice for Tuvalu: Awarding Compensation for Loss and Damages caused by Anthropogenic Climate Change [Bachelor Thesis, Human Rights]. Supervisor: Patrik Baard.p12

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

أن أقصى ارتفاع لليابسة في الدولة لا يتعدى 4.6 متراً، فإن خطر الغمر الكلي لم يعد مجرد فرضية بيئية، بل أصبح واقعاً جيوسياسياً دفع الدولة للبحث عن بدائل قانونية غير تقليدية لضمان بقائها85 .

الفرع الثاني: الاستراتيجية القانونية لدولة توفالو لمواجهة المخاطر الوجودية للتغير المناخي

تبنت دولة توفالو استراتيجية متعدة الابعاد لمواجهة التهديد الوجودي المتمثل في تعير المناخ وارتفاع منسوب مياه البحر وتتخلص في الاتي [86]:

1-أطلقت توفالو خطة التكيف طويلة الأمد والمعروفة باسم (ملجأ توفالو)، وهي أول خطة وطنية قائمة على أسس علمية لمواجهة غرق الجزر، تشمل استصلاح ورفع حوالي 3.6 كيلومتر مربع من الأراضي في العاصمة فونافوتي لتكون بمستوى آمن فوق منسوب البحر المتوقع بعد عام 2100، وبدأت الدولة فعلياً في بناء منصات استصلاح مرتفعة في الجزر لتوفير حماية ضد الأمواج العاتية والفيضانات الملحية، لرفع سدود الحماية الطبيعة.

2-في خطوة غير مسبوقة عام 2023، قامت توفالو بتعديل دستورها الوطني ليعيد تعريف الدولة ذاتها، حيث نص التعديل صراحة على أن دولة توفالو ستظل قائمة بحدودها ومناطقها البحرية الحالية، حتى لو غُمرت أراضيها المادية بالكامل .هذا التكييف القانوني يهدف إلى تغيير القاعدة القديمة التي تربط بقاء الدولة بوجود ارضها ، وهذا يعتبر تحولا كبيراً في القانون الدولي العام الذي يشترط تقليدياً وجود إقليم لقيام الدولة.

3- طالبت دولة توفالو المجتمع الدولي بالاعتراف بأن حدود منطقتها الاقتصادية الخالصة تظل ثابتة ودائمة حتى لو غمرت المياه اليابسة التي تم القياس منها.

4- عقدة اتفاقية فالبيلي مع استراليا عام 2023 توفر هذه الاتفاقية مساراً لمواطني توفالو للانتقال والعمل في أستراليا كاستجابة للتحديات المناخية، مع ضمان التزام أستراليا بدعم مشاريع التكيف داخل توفالو87.

5- بدأت دولة توفالو في إنشاء نسخة رقمية كاملة للدولة في الميتافيرس، تتضمن توثيقاً دقيقاً لإحداثيات خطوط أساسها ومعالمها الجغرافية وتراثها الثقافي قانونياً، تهدف هذه الخطوة إلى خلق أدلة مادية رقمية تمنع المجتمع الدولي مستقبلاً من اعتبار أراضيها أرضاً مباحة بعد غرقها، والمطالبة باستمرارية اعتراف الأمم المتحدة بها كعضو كامل السيادة.

6- سعت دولة توفالو إلى استصدار رأي استشاري من محكمة العدل الدولية تحقيقاً لمبدأ العدالة المناخية، ورغم أن المسار الحالي يركز على تحديد المسؤوليات القانونية للدول، إلا أن الغاية الجوهرية للدبلوماسية القانونية لتوفالو تكمن في بناء أساس قانوني متين يُفضي مستقبلاً إلى إقرار مبدأ التعويض عن الأضرار الناجمة عن التغير المناخي.

ويُعد قبول المحكمة للنظر في الطلب انتصاراً قانونياً بحد ذاته، إذ ستتولى المحكمة تحديد الالتزامات المترتبة على الدول الكبرى، وفي حال إثبات تقصيرها، سيمتلك هذا الرأي ثقلاً قانونياً يسمح لتوفالو بالمطالبة بالتعويضات، علاوة على ذلك، من شأن هذا الرأي أن يتبلور كعرف دولي يدفع المحكمة مستقبلاً نحو تبني تفسير قانوني يضمن ثبات الحدود البحرية للدول الجزرية وحماية سيادتها أمام خطر الاندثار.

وختاماً وبناءً على ما تقدم في دراسة حالة دولة توفالو، يمكن استخلاص حقيقة قانونية مفادها أن قواعد القانون الدولي للبحار التقليدية، التي صِيغت في ظروف جغرافية مستقرة، باتت تضيق عن استيعاب المتغيرات البيئية المعاصرة، إن التجربة التوفالية تكشف عن حتمية التحول من مبدأ اليابسة تهيمن على البحرفي مفهومه الجامد، إلى مبدأ الحقوق المكتسبة والمستقرة، حيث يميل الاتجاه الدولي والفقيه المعاصر إلى تغليب مصلحة استقرار المراكز القانونية على التغيرات الجيوفيزيائية الطارئة.

ولا تقف أهمية هذه الدراسة عند حدود الدول الجزرية فحسب، بل تمتد لتشكل إنذاراً مبكراً لكل الدول الساحلية ذات السهول المنخفضة؛ فما تواجهه توفالو اليوم يمثل سابقة قانونية ستحدد غداً مصير المناطق الاقتصادية الخالصة لمساحات شاسعة من سواحل العالم، ومن ثَمَّ، فإن تبني توفالو لسياسة تثبيت الحدود

[85] Ibid
[86] Ibid
[87] Australia-Tuvalu Falepili Union Treaty, [2023] ATNIF 18, signed 9 November 2023.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

البحرية يضع المجتمع الدولي أمام مسؤولية تاريخية لتطوير عرف دولي جديد يضمن صون الحقوق السيادية للدول المهددة بالتغير المناخي، تحقيقاً للعدالة القانونية والأمن والسلم الدوليين.

الخاتمة

من خلال دراسة التغير المناخي وأثره على إعادة ترسيم الحدود البحرية في القانون الدولي العام توصلنا إلى جملة من النتائج والتوصيات التالية:

أولاً: النتائج

1-أثبتت الدراسة أن القواعد الحالية في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 المتعلقة بخطوط الأساس المتحركة لم تعد ملائمة لمواجهة التهديدات المناخية، حيث تؤدي إلى زعزعة استقرار الحدود البحرية للدول الساحلية.

2- برزت نظرية تبات واستقرار خطوط الأساس كأكثر الاستجابات قبولاً وعدالة، كونها تفصل بين الجغرافيا المتغيرة والسيادة القانونية، مما يحقق مبدأ اليقين القانوني في العلاقات الدولية.

3-أظهر دراسة حالة توفالو أن مفهوم الدولة والسيادة بدأ يتجه نحو الرقمية والتثبيت الدستوري، مما يفتح الباب أمام القانون الدولي للاعتراف بالدول حتى في حالة غمر إقليمها المادي.

ثانيا: التوصيات

1-العمل على تعديل اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 بما يتلاءم مع التغيرات المناخية، دون المساس بالحقوق السيادية للدول، أو بضرورة صياغة ملحق قانوني للاتفاقية الدولية يقر بالاعتراف المستمر بالدول الجزرية المهددة بالخطر، ويحمي حقوقها في مواردها البحرية كحقوق تاريخية لا تسقط بالتقادم الجغرافي

2-حث المجتمع الدولي لاعتراف بالأرشفة الرقمية للسيادة، واعتبار هذه النسخ الرقمية وثائق قانونية ملزمة للدول المعدة بالغرق.

3- تشجيع الدول والمنظمات الإقليمية على صياغة مواقف موحدة تدعم حقوق الدول المتضررة من تغير المناخ، لضمان استقرار الخارطة البحرية العالمية.

Compliance with ethical standards

Disclosure of conflict of interest

The authors declare that they have no conflict of interest.

المراجع

أولا: الكتب العربية

1-جمال عبد الناصر مانع- القانون الدولي العام-دار الفكر الجامعي-الإسكندرية -2010.

2-حسين على خومان البرقعاوي، جورج عوموني-النظام القانوني لتحديد خطوط الأساس البحرية. في ظل القانون الدولي العام- مجلة العلوم الإنسانية والطبيعة-لبنان-المجلد 6-العدد3-2025.

3عمر أحمد عبد التواب- ترسيم الحدود البحرية بين الدول وما يثيره من مشكلات –جامعة المينا-مصر-بدون سنة-

4ساسي سالم الحاج-قانون البحار الجديد بين التقليد والتجديد-معهد الانماء العري بيروت- الطبعة الاولي-1987.

5عزوق غنيمة-المناطق البحرية وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982-رسالة ماجستير- جامعة مولود معمري، الجزائر- بدون سنة.

6-على خليل إسماعيل الحديثي- القانون الدولي الحديث للبحار-القاهرة-2020-

7-على ضوى- القانون الدولي العام-الجزء الأول المصادر والأشخاص-دار الكتب الوطنية- بنغازي- الطبعة 2021

8-محمد صالح لوجلي الزوي- التنظيم القانوني للمياه الداخلية، دراسة تحلية في ضوء القانون الدولي للبحار-دار الفكر الجامعي-الإسكندرية 2013.

9-محمد عبد الرزاق عطا الله- أثر التغيرات المناخية على تعيين الحدود البحرية الدولية- رسالة دكتوراة- بدون سنة ومكان نشر.

10-محمد عبد الرحمن الدسوقي-النظام القانوني للجزر في القانون الدولي للبحار- دار النهضة العربية-بدون طبعة –القاهرة-2001.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

11-منتصر سعيد حمودة –الحدود الدولية- دار الفكر الجامعي- الإسكندرية-2013
12-ميسون طه محمود السعيدي-التغيرات المناخية –أسبابها-دلائلها-توقعتها المستقبلة- مجلة كلية التربية الأساسية-المجلد21-العدد89-2015
13ناجي محمد أسامة الشاذلي-الجوانب القانونية لإشكالية الحدود البحرية بين الدول-دراسة لمشكلة الغاز في الشرق الأوسط-مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية-issn2812-569x

ثانيا: المراجع الاجنبية

. 1--Andreone, Gemma (Ed.), *The Future of the Law of the Sea: Bridging Gaps Between National, Individual and Common Interests*, Institute for International Legal Studies, Italian National Research Council, Rome, Italy, Springer Open, 2017.
2- Mathez, M. J. (2021). Climate Justice for Tuvalu: Awarding Compensation for Loss and Damages caused by Anthropogenic Climate Change [Bachelor Thesis, Human Rights]. Supervisor: Patrik Baard

ثالثاً: الاتفاقيات

1-اتفاقية جنيف لقانون البحار 1958
2-اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982

رابعاً: المواقع الإلكترونية

1-المحكمة الدائمة للتحكيم الموقع تاريخ الزيارة 2026/5/4- الساعة 12:07 م https://pca-cpa.org/
2-أسباب تغير المناخ واثاره- الموقع https://www.un.org/ar/climatechangeclimate-change تاريخ الزيارة 2026/3/23 الساعة 4:30
توم سبنسر –تأكل السواحل-الفصل الثامن من كتاب الجغرافية التطبيقية: المبادي والممارسة-أ.م مانيون– ترجمة مضر خليل عمر.
3- الموقع تاريخ الزيارة2026/5/5- الساعة5:52مhttps://ar.wikipedia.org/wiki

Disclaimer/Publisher's Note: The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of **AJASHSS** and/or the editor(s). **AJASHSS** and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).